التكامل بين علمي النحو والأصول
حروف المعاني في نفائس القرافي أنموذجا

NAHV VA USUL ILMLARI O‘RTASIDAGI INTEGRATSIYA: QAROFIYNING “NAFĀʾIS AL-UṢŪL” ASARIDAGI HURUF AL-MA’ONIY MISOLIDA

ИНТЕГРАЦИЯ АРАБСКОЙ ГРАММАТИКИ (НАХВ) И ОСНОВ ИСЛАМСКОГО ПРАВА (УСУЛЬ АЛЬ-ФИКХ) НА ПРИМЕРЕ «ХУРУФ АЛЬ-МАʿАНИ» В ТРУДЕ АЛЬ-КАРАФИ «НАФАИС АЛЬ-УСУЛЬ»

MOHAMED Ali Abdelwahed Awad
INTERNATIONAL ISLAMIC ACADEMY OF UZBEKISTAN,
PhD, Associate Professor,
Department of Arabic Language and Literature al-Azhar
Qadiri str. 11, 100011, Tashkent, Uzbekistan
E-mail: almisriymuhammad@gmail.com

DOI: 10.47980/IIAU/2025/4/5

ملخص: يعالج هذا البحث إشكالية التكامل بين علمي النحو والأصول لدى أصولي بارع ونحوي أريب هو شهاب الدين القرافي الذي أورد في كتابه نفائس الأصول كثيرًا من الفوائد النحوية التي أثرت درس المسائل الأصولية، بحيث صار لا غنى لكل من دارس النحو والأصول من الوقوف عليها.

ويقدم البحث ما أورده القرافي في نفائسه عن حروف المعاني بوصفه نموذجًا للمسائل التي عمد فيها القرافي وغيره من الأصوليين إلى استحضار معطيات علم النحو إلى رحاب علم الأصول؛ لتحقيق التكامل بين العلمين.

ومن خلال ذلك يهدف البحث إلى بيان دواعي هذا التكامل، وإيجابياته، وما له من آثار في فهم النصوص، واستنباط أحكام الفروع الفقهية منها، علاوة على بيان فلسفة القرافي في سعيه نحو تحقيق التكامل بين علمي النحو والأصول، ومنهجه في ذلك، والآليات التي سعى من خلالها إلى تحقيق هذا التكامل، من خلال الكشف عما يأخذ، وعما يدع من معطيات الدرس النحوي، ولماذا يورد ما يورده منها؟ ولماذ عزف عما تركه منها؟ وماذا عساه أن يكون أضاف إلى ما ذكره النحاة والأصوليون قبله بخصوص القضايا المتصلة بحروف المعاني التي تعرض لها؛ ومن ثم إلقاء الضوء على جهوده بوصفه عالمًا ذا رؤية بينية تكاملية.

واتبع البحث المنهج التحليلي الاستنباطي الذي يعتمد على تحليل ما أورده القرافي في معالجته لحروف المعاني من معطيات علمي الأصول والنحو، ثم استنتاج ما يمكن استنتاجه من نصوصه فيما يتعلق بالأسس النظرية والمعرفية للتكامل بين النحو والأصول، وما له من ثمار وفوائد.

وجاء البحث في مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة، وتكفلت المقدمة بالتعريف بموضوع البحث وعرضت لإشكاليته، وأسئلته، وأهدافه، ومنهجه، وعلاقته بالدراسات السابقة التي تؤكد أصالته، وتثبت جدته، وجاء المبحث الأول عن دواعي التكامل بين النحو والأصول ومعاييره ودور القرافي في إبرازها، فبين حاجة الأصوليين إلى المعطيات النحوية، وحاجة النحاة إلى الإضافات النحوية للأصوليين، وحدد المعايير التي يقرر الأصوليون في ضوئها حسن تضمين المسائل النحوية في مصنفاتهم الأصولية من عدمه، وألقى الضوء على أهمية جهود القرافي في هذا الصدد.

ودار المبحث الثاني حول فلسفة التكامل بين علمي النحو والأصول وشواهدها في النفائس، فكشف عن هذه الفلسفة وأهميتها، وانسجامها مع روح العصر الذي نحياه. وتناول المبحث الثالث منهجية التكامل بين النحو والأصول كما تتجلى في النفائس، والتي تقوم على التفصيل حينًا، والإجمال حينًا آخر، وتعتني بالتقعيد، وإضفاء الصبغة الأصولية على المسائل النحوية، وتبئير الرؤية حول الدلالة وإبراز دقائق المعاني ودورها في فهم كلام الشارع.

وتناول المبحث الرابع آليات القرافي في تحقيق التكامل بين النحو والأصول، والتي كشفت عن تدقيقاته، وتوظيفه للقواعد الأصولية في خدمة القضايا اللغوية، وإبرازه للتطبيقات الشرعية للقاعدة النحوية، وتقييم أقوال الأصوليين وأدلتهم في ضوء أقوال النحاه، وإزالة اللبس بين كلام الأصوليين وكلام النحاة، وتوظيف المعطيات النحوية في شرح كلام الأصوليين وأدلتهم، والتمحيص وعدم الاغترار بكل ما يرد في مصنفات النحاة.

وفي النهاية جاءت الخاتمة لتستعرض نتائج البحث التي أكدت أن الأصوليين أوردوا في كتبهم المسائل النحوية عن وعي راسخ بأهمية التكامل بين علم أصول الفقه والعلوم اللغوية، وأن القرافي قد جمع باقتدار بين التمكن في العلوم الشرعية والإبداع في العلوم اللغوية، ووظف هذا التمكن في فهم نصوص الشريعة، واستنباط الأحكام الشرعية منها ونقلها إلى الأجيال.

الكلمات المفتاحية: دلالات الحروف- حروف المعاني- حروف الجر- حروف العطف- القرافي- نفائس الأصول- الدراسات البينية.

Annotatsiya: *Ushbu tadqiqot nahv va usul ilmlari o‘rtasidagi integratsiya muammosini mohir usulchi va yetuk nahvshunos Shihobiddin al-Qarofiyning merosi misolida tahlil qilingan. U o‘zining «Nafāʾis al-uṣūl» asarida ko‘plab nahviy qoidalarni keltirib, ularni usuliy masalalarni boyitishda qo‘llagan va bu ilmiy qo‘shimchalar nahv hamda usulni o‘rganuvchi talaba uchun zarur manba bo‘lib qolgan.*

Tadqiqotda Qarofiyning «Nafāʾis» asarida ma’no harflari (ḥurūf al-maʿānī) haqidagi mulohazalari asosiy masala sifatida o‘rganilgan. U mazkur masalalarda nahv ilmini usul ilmi doirasiga tatbiq etib, ikki fan o‘rtasida uyg‘unlik va integratsiyaga erishishga intilgan.

Tadqiqotning asosiy maqsadi — ushbu integratsiyaning sabablari, ijobiy jihatlari, matnlarni anglash va fiqhiy hukmlarni istinbot etishdagi ta’sirini ochib berishdan iboratdir. Shuningdek, Qarofiyning mazkur integratsiyaga erishishdagi falsafasi, metodologiyasi va qo‘llagan mexanizmlari sharhlanadi. U qaysi nahviy ma’lumotlarni qabul qilgani, qaysilarini rad etgani, nima uchun shunday yo‘l tutgani hamda ma’no harflariga oid masalalarda avvalgi nahvshunoslar va usulchilarning qarashlariga qanday qo‘shimchalar kiritganini tahlil etadi. Shu tariqa Qarofiyning integratsion va tizimli olim sifatidagi maqomi yoritiladi.

Tadqiqot tahliliy va istinbotiy metodi asosida olib borilgan. Qarofiyning ma’no harflariga oid qarashlari nahv va usul ilmlari nuqtai nazaridan tahlil qilinib, ulardan nazariy va ma’rifiy asoslar chiqarib olingan.

Tadqiqot kirish qismi, to‘rtta bob va xulosadan iborat. Kirishda mavzu, muammo, savollar, maqsadlar,

metodologiya hamda tadqiqotning avvalgi izlanishlar bilan aloqasi bayon etilgan. Birinchi bobda nahv va usul integratsiyasining sabablari va mezonlari hamda Qarofiyning bu boradagi xizmati ko‘rsatib berilgan. Unda usuliylarning nahviy ma’lumotlarga, nahvshunoslarning esa usuliy qo‘shimchalarga bo‘lgan ehtiyoji tushuntiriladi. Shuningdek, usuliylar nahviy masalalarni o‘z asarlariga kiritish yoki kiritmaslik mezonlari aniqlanadi.

*Ikkinchi bobda nahv va usul integratsiyasi falsafasi hamda uning *’’Nafāʾis’’*dagi dalillari tahlil qilinadi. Bu falsafaning ahamiyati va zamon ruhiga muvofiqligi ochib beriladi. Uchinchi bobda integratsiya metodologiyasi yoritilib, tafsiliy va ijmoliy bayon, qoida qo‘yish, nahviy masalalarga usuliy xususiyat berish, dalolat va ma’no nozikliklariga e’tibor qaratiladi.*

To‘rtinchi bob Qarofiyning integratsiyani amalga oshirish mexanizmlariga bag‘ishlangan. Unda uning tafsilotlarga chuqur e’tibori, usuliy qoidalarni til masalalariga tatbiq etishi, nahviy qoidalarning shar’iy qo‘llanishini ko‘rsatishi, usuliylarning so‘zlarini nahvshunoslar qarashlari asosida baholashi, ularning fikrlari o‘rtasidagi ixtiloflarni bartaraf etishi hamda nahviy ma’lumotlarni usuliylarning dalillarini sharhlashda qo‘llashi yoritilgan.

Xulosa qismida tadqiqot natijalari umumlashtirilib, usuliylarning o‘z asarlarida nahviy masalalarni ilmiy integratsiyaning ahamiyatini chuqur anglagan holda kiritgani, Qarofiyning esa shariat ilmlaridagi chuqur bilim bilan tilshunoslikdagi ijodkorlikni uyg‘unlashtirib, uni shariat matnlarini to‘g‘ri anglash va shar’iy hukmlarni istinbot etishda samarali qo‘llaganligi ta’kidlangan.

Kalit so‘zlar: *ma’no harflari dalolatlari – ma’no harflari – jondash harflar (ḥurūf al-jarr) – ulash harflari (ḥurūf al-ʿatf) – Qarofiy – Nafāʾis al-uṣūl – fanlararo tadqiqotlar.*

Аннотация: *В статье рассматривается вопрос интеграции арабской грамматики и усуль аль-фикх (теории и методологии исламского права) в трудах выдающегося учёного-правоведа и искусного грамматика Шихаб ад-Дина аль-Карафи. В его сочинении «Нафаис аль-усуль» содержится значительное количество грамматических положений, оказавших существенное влияние на анализ вопросов усуль аль-фикх, что делает их необходимыми для исследователей как в области грамматики, так и в области правовой теории.*

В качестве модели исследования анализируется подход аль-Карафи к «хуруф аль-маʿани» (частицы значения), демонстрирующий, каким образом он, а также другие учёные-правоведы, привлекали данные науки синтаксиса в сферу усуль аль-фикх с целью достижения интеграции двух дисциплин.

Цель исследования заключается в выявлении причин данной интеграции, её преимуществ и влияния на понимание нормативных текстов и выведение частных правовых норм, а также в раскрытии философии аль-Карафи в его стремлении к интеграции наук синтаксиса и усуль аль-фикх, его методологических принципов и практических механизмов реализации данного подхода. Особое внимание уделяется анализу того, какие элементы грамматического знания он заимствует, от каких отказывается и по каким причинам, а также определению его вклада по сравнению с предшествующими грамматиками и учёными-правоведами в разработку вопросов, связанных с частицами значения.

В работе используется аналитико-индуктивный метод, основанный на анализе того, как аль-Карафи применяет данные науки синтаксиса и усуль аль-фикх при рассмотрении частиц значения, с последующим выявлением теоретических и познавательных оснований интеграции этих наук, а также её научных результатов и практической значимости.

Статья состоит из введения, четырёх разделов и заключения. Первый раздел посвящён причинам интеграции синтаксиса и усуль аль-фикх, её критериям и роли аль-Карафи в их формулировании. Во втором разделе раскрывается философия данной интеграции и её отражение в «Нафаис аль-усуль». Третий раздел анализирует методологию интеграции с акцентом на семантику. Четвёртый раздел посвящён практическим механизмам интеграции, включая применение правовых принципов усуль аль-фикх к языковым вопросам и критическую оценку грамматического материала.

В заключении подтверждается, что представители науки усуль аль-фикх осознанно включали грамматические вопросы в свои труды, признавая важность интеграции правовой методологии с лингвистическими дисциплинами, а также подчёркивается вклад аль-Карафи в развитие междисциплинарного подхода.

Ключевые слова: *семантика частиц; «хуруф аль-маʿани»; предлоги; союзы; аль-Карафи; «Нафаис аль-усуль»; междисциплинарные исследования.*

مقدمة:

للعلوم الشرعية والعلوم اللغوية بالنسبة للغة العربية حيثية مختلفة عن سائر اللغات؛ نظرًا لأن اللغة العربية تمتاز عن غيرها- وعلى غيرها- بأنها لغة عبادة ودين، ولغة علم وثقافة وحضارة في الوقت ذاته، وهو ما لا يتوافر في غيرها من اللغات؛ ومن ثم كان لموضوع التكامل بين العلوم الدينية الشرعية والعلوم اللغوية العربية مِيسَمه الخاص، وأهميته التي لا مثيل لها لدى أصحاب الشرائع واللغات الأخرى.

ويأتي علم أصول الفقه في مقدمة العلوم الشرعية التي تستمد من اللغة العربية، وتظفر فيه المباحث اللغوية بقسط كبير من مادته وجهود علمائه، ومن هذه المباحث التي حظيت بعناية الأصوليين مبحث حروف المعاني، وهو من صميم مباحث علم النحو، وكان من أبرز من اهتم به من الأصوليين شهاب الدين القرافي من خلال شرحه لما ذكره الرازي في محصوله عن حروف المعاني، وقد تضمن هذا الشرح مباحث حسنة طورها القرافي وخصها بمصنَّف نحوي مستقل سماه الخصائص، ومن هنا جاء موضوع هذا البحث عن:

التكامل بين علمي النحو والأصول، حروف المعاني في نفائس القرافي أنموذجا

والإشكالية البحثية التي تعالجها هذه الدراسة تتمثل في السؤال الرئيس الآتي: كيف جاء كلام القرافي في نفائس العقول نموذجًا للسعي نحو تحقيق التكامل بين علمي النحو والأصول؟

وتتفرع من هذا السؤال الرئيس الأسئلة الفرعية الآتية: ما دواعي التكامل بين علمي النحو والأصول؟ وما معايير هذا التكامل؟ وما دور القرافي في إبراز هذه المعايير، وتلك الدواعي؟ وما فلسفة التكامل بين علمي النحو والأصول عند القرافي؟ وما شواهد هذه الفلسفة في

المبحث الثالث: منهجية التكامل بين علمي النحو والأصول كما تتجلى في النفائس:

المبحث الرابع: آليات القرافي في تحقيق التكامل بين علمي النحو والأصول:

ويمكن تفصيل القول في هذه المباحث على النحو الآتي:

المبحث الأول: دواعي التكامل بين علمي النحو والأصول ومعاييره ودور القرافي في إبرازها:

أورد القرافي كلام الرازي في أول حديثه عن حروف المعاني، حيث قال: «الباب الثامن في تفسير حروف تشتد الحاجة في الفقه إلى معرفة معانيها» (الرازي, 1997, ص 363; القرافي, 1995, ص989)، ولم يورد القرافي على هذه العبارة شيئًا من الاعتراضات، أو الانتقادات، وقد كان من منهجه في الشرح الالتزام بذكر الأسئلة التي ترد على متن المحصول: اعتراضًا عليه، أو انتقادًا له(العجمي، والزنكي, 2023, ص 124، 130)، ومعنى هذا أن ما يذكره القرافي من متن المحصول دون إيراد أسئلة أو اعتراضات عليه، فهو كلام يتفق فيه رأي القرافي مع رأي الرازي، ولا يرى فيه إشكالًا.

ويُستنتج من هذا أن القرافي يتفق مع الرازي في كون علة إيراد حروف المعاني في المصنفات الأصولية هي الحاجة إلى معرفة معانيها في الفقه، ويؤكد هذا الاتفاق حرص القرافي على إيراد هذه العلة في مؤلفاته الأخرى: كالذخيرة، وشرح تنقيح الفصول، حيث قال:«الباب الثاني في معاني حروف يحتاج إليها الفقيه»(القرافي, 1994, 74ص؛ القرافي 1973 , ص 99; الشوشاوي, 2004, ص 185، 187).

والقرافي والرازي في ذلك يسيران على نهج سلفهم من الأصوليين: كالقاضي أبي يعلى الحنبلي، وأبي المظفر السمعاني، وغيرهما: فقد عنون أبو يعلى للحديث عن حروف المعاني في كتابه العدة في أصول الفقه بقوله: «فصل في حروف تتعلق بها أحكام الفقه، ويتنازع في موجباتها المتناظران» (الفراء, 1990, ص194) وقال أبو المظفر السمعاني في بداية حديثه عن معاني بعض الحروف في كتابه قواطع الأدلة في الأصول: «نذكر الآن معاني الحروف التي تقع إليها الحاجة للفقهاء ولا يكون بد من معرفتها وتشتد فيها المنازعة بين أهل العلم» (السمعاني, 1999, ص36).

ومن هذه النصوص يحصل الباحث على إجابة ذاك التساؤل الذي طرحه أبو الحسين بن فارس عن الدافع الذي حدا بالأصوليين إلى الحديث عن بعض حروف المعاني في كتبهم قائلًا:«رأيتُ أصحابنا الفقهاء يضمّنون كتبهم فِي أصول الفقه حروفًا من حروف المعاني، وَمَا أدري مَا الوجه فِي اختصاصهم إيّاها دون غيرها»(ابن فارس, 1997, ص87).

والجواب- كما يفهم من النصوص السابقة- أن الأصوليين يدركون جيدًا حدود علمهم وموضوعه، وما يندرج في إطاره وما يخرج عنه، وهم يدركون أيضًا أن الحديث عن حروف المعاني مما يختص به علم النحو؛ لكنهم سعوا إلى تكامل العلمين؛ ودعاهم إلى ذلك ما لمسوه من حاجة الفقيه إلى معرفة النحو؛ فضمنوا كتبهم ما تمس حاجته إلى معرفته منه. وفي هذا يقول الشيخ أبو إسحاق الشيرازي في مطلع الباب الذي عنونه بـ(القول في حروف المعاني): «اعلم أن الكلام في هذا الباب كلام في باب من أبواب النحو غير أنه لما كثر احتياج الفقهاء إليه ذكرها الأصوليون»(الشيرازي, 2003, ص64).

فالأصوليون حين تحدثوا عن حروف المعاني، وغيرها من المسائل النحوية والقضايا اللغوية في كتبهم لم يكونوا يخبطون خبط عشواء في ذلك، ولم يوردوا المسائل النحوية لتضخيم كتبهم، أو تكثير مصنفاتهم، وإنما أوردوا هذه المسائل عن وعي راسخ بأهمية التكامل بين علم أصول الفقه والعلوم اللغوية؛ انطلاقًا من أن موضوع علم أصول الفقه هو الأدلة، والأدلة يستقى أغلبها من النصوص الشرعية، والنصوص الشرعية نصوص عربية، ومن ثم كان لزاما لفهمها واستنباط الأحكام منها أن يكون المستنبط على علم باللسان العربي(الإسنوي, 1985, ص

النفائس؟ وما المنهجية التي اتبعها القرافي لتحقيق التكامل بين علمي النحو والأصول؟ وكيف تجلت هذه المنهجية في النفائس؟ وما الآليات التي نفذها القرافي في سعيه لتحقيق التكامل بين علمي النحو والأصول؟.

ويهدف البحث من خلال الإجابة عن الأسئلة السابقة إلى إبراز أهمية التكامل بين علمي النحو والأصول، وإبراز دور كتاب النفائس في دعم التكامل بين العلمين، وإبراز مكانة القرافي بوصفه عالمًا بينيًّا موسوعيًا، وبيان كيف جاءت معالجته لحروف المعاني في النفائس كاشفة عن دواعي التكامل بين علمي النحو والأصول، وبيان المعايير التي بناء عليها أورد القرافي ما أورده وعزف عما عزف عنه مما يتعلق بحروف المعاني. هذا بالإضافة إلى استنباط الفلسفة التي انطلق منها القرافي في سعيه لتحقيق التكامل بين النحو والأصول، وأهمية هذه الفلسفة في العصر الحديث، وبيان منهجية القرافي وآلياته في سعيه نحو تحقيق التكامل بين علمي النحو والأصول، وما لذلك من آثار في فهم النصوص، واستنباط أحكام الفروع الفقهية منها.

والمنهج المتبع في هذا البحث هو المنهج التحليلي الاستنباطي، الذي يعتمد في المرحلة الأولى على تحليل ما أورده القرافي في معالجته لحروف المعاني من معطيات علمي الأصول والنحو، وفي المرحلة الثانية يستنطق نصوص القرافي، ويحاورها، ويقرأ ما بين سطورها من أجل الوقوف على ثمرة ما أورده القرافي لكل من دارسي الأصول، ودارسي النحو، وأثره في تحقيق التكامل بين العلمين.

والدراسات السابقة المرتبطة بهذه الدراسة تنقسم ثلاثة أقسام:

القسم الأول: الدراسات التى تناولت حروف المعانى، وهى دراسات كثيرة متنوعة: بعضها تناول حروف المعانى بشكل عام، وبعضها تناول نوعًا بعينه من حروف المعانى كحروف الجر مثلًا، وبعضها درس هذه الحروف فى علم النحو خاصة؛ فاكتفى بعرض معانيها التي أوردها النحاة، وبعضها درسها فى علم الأصول خاصة فاقتصر على معانيها التى أوردها الأصوليون، وبعضها درسها دراسة مقارنة بين علمي النحو والأصول فذكر المعاني التي اشترك هؤلاء وأولئك في ذكرها، والمعاني التي اختص بذكرها فريق منهم.

ولكن لم تتوجه عناية الباحثين فى شيء من هذه الدراسات إلى تناول حروف المعانى بوصفها نموذجًا وشاهدًا على التكامل بين علمي النحو والأصول، وهو ما تسعى إليه دراستنا بغية الكشف عن دواعي هذا التكامل، ومنهجيته وآلياته... إلى آخر ما سبق في أهداف البحث؛ وبناء على هذا سينأى البحث هنا عن الطريقة التقليدية المتبعة في البحوث السابقة فلن يسرد المعاني التي ذكرها القرافي للحروف كما جرت به عادة الدارسين لحروف المعانى ، وإنما ستكون وجهته صوب تحقيق ما تقدم بيانه من أهداف، والإجابة عما طرحه من أسئلة من خلال الاستنتاج والاستنباط من كلام القرافي

القسم الثاني: الدراسات التى دارت حول القرافي، ولم أجد دراسة منها توجهت نحو بيان جهوده في إيجاد التكامل بين علمي النحو والأصول.

القسم الثالث: الدراسات التي دارت فى فلك العلاقة بين النحو والأصول، أو التكامل بين العلوم اللغوية والشرعية بوجه عام، وقد نحت هذه الدراسات منحًى تنظيريًّا عامًّا ، ولم أجد دراسة منها اهتمت بالجانب التطبيقى على كتاب، أو عالم ، أو موضوع بعينه تبرز من خلاله معالم التكامل، ودواعيه، وفلسفته... إلى آخر ما تسعى هذه الدراسة إلى تحقيقه.

وبهذا يظهر أن موضوع هذا البحث رغم كثرة الدراسات التي تتصل بأبعاده المختلفه فإنه موضوع جديد تمامًا ولم أقف بعد طول بحث وتفتيش في المكتبة الأصولية والنحوية على دراسة تتماس معه في جوهره، القائم على ثلاثة أجنحة: (التكامل- القرافي- حروف المعاني).

وستكون خطة البحث في تقسيم مباحثه على النحو الآتي:

المبحث الأول: دواعي التكامل بين علمي النحو والأصول ومعاييره ودور القرافي في إبرازها:

المبحث الثاني: فلسفة التكامل بين علمي النحو والأصول وشواهدها في النفائس:

إمام الكاملية, 2002, ص50 /3)، ولمَّا قال البهاري في مسلم الثبوت: «تتمة في مسائل الحروف»(البهاري, د.ت, ص170)، وصف شارحه عبد العلي اللكنوي في فواتح الرحموت هذه الحروف بأنها «التي عليها مدار المسائل الفقهية، وتشتد الحاجة إليها» (اللكنوي, 2002, ص1/203).

وهذه الأقوال والنصوص تنبئ عما يلي:

- أن حروف المعاني الجديرة بتضمينها في كتب الأصول، هي الحروف التي تشتد حاجة الفقيه إلى معرفة معانيها، وأما ما لا تشتد حاجة الفقيه إلى معرفة معانيه من الحروف، فالأولى الإعراض عن ذكره في كتب الأصول.

- أن هذه الحاجة التي تدعو الفقيه إلى معرفة معاني هذه الحروف التي ضمنها الأصوليون كتبهم هي استنباط الأحكام، ومعرفة الأدلة، ومناظرة المخالفين والمنازعين.

- أن الفقيه يحتاج إلى معرفة هذه الحروف خاصة؛ لكثرة دورانها في الأدلة المستمدة من نصوص الشرع، سواء أكانت من كتاب الله تعالى، أو سنة نبيه صلى الله عليه وسلم؛ مما جعل مدار كثير من المسائل الفقهية على معرفة معاني هذه الحروف؛ نظرًا لاختلاف الأحكام الفقهية بسبب اختلاف معانيها، وكون الطريقة الفقهية «مؤسسة على أصول كلام العرب، وأن «مَثَلَهَا وَمَثَلُهُ قَوْلُ أَبِي الْأَسْوَدِ:

فَإِنْ لَا يَكُنْهَا أَوْ تَكُنْهُ فَإِنَّهُ ... أَخُوهَا غَذَتْهُ أُمُّهُ بِلَبَانِهَا»(الزركشي, 1994, ص3/140).

وفي هذا يقول فخر الإسلام البزدوي:«حروف المعاني تنقسم إلى حقيقة ومجاز وشطر من مسائل الفقه مبني على هذه الجملة»(البخاري, 1890, ص2/108).

المعيار الثاني: إيراد ما أغفله النحويون؛ وذلك لأن الأصل في التكامل أن يكمل أحد المتكاملين ما في الآخر من نقص، ويسد ما به من خلل؛ ولهذا كان الأصل فيما يودعه الأصوليون في كتبهم الأصولية من المسائل النحوية أن تكون هذه المسائل مما أغفله النحاة، أو لم يوفوه حقه من الدراسة، وفي هذا يقول إمام الحرمين الجويني: «لما كان هذا النوع- يعني: النحو- فنا مجموعا ينتحى ويقصد لم يكثر منه الأصوليون مع مسيس الحاجة إليه، وأحالوا مظان الحاجة على ذلك الفن واعتنوا في فنهم بما أغفله أئمة العربية، واشتد اعتناؤهم بذكر ما اجتمع فيه إغفال أئمة اللسان وظهور مقصد الشرع... ولا يذكرون ما ينصه أهل اللسان إلا على قدر الحاجة الماسة التي لا عدول عنها»(الجويني, 1997, ص44 ،43 /1).

ومتى عدل الأصولي عن ذلك، أنكره عليه غيره من الأصوليون، كما فعل المازري، عندما أطال الجويني الحديث عن إعراب ما بعد (إلا)، فتعقبه قائلًا: «وهذا كله مستقصى في كتب النحاة، وكان الأليق الإضراب عنه في مثل هذا التأليف، وإحالة بسطه إلى أهله وكتبهم»(المازري, 2001, ص295).

ولهذا يحيل الأصوليون إلى كتب النحاة فيما يرونه مستوفى في كتبهم، ولا تدعو الحاجة إلى تضمينه في كتب الأصول، كما يظهر من قول الشوكاني: «وكذلك «الباء» لها معان مُبيَّنة في علم الإعراب، فلا حاجة لنا إلى التطويل بهذه الحروف، التي لا يتعلق بتطويل الكلام فيها كثير فائدة، فإن معرفة ذلك قد عرفت من ذلك العلم»(الشوكاني, 1999 , 1/82). وهذا يفسر لنا إجمال القرافي القول في بعض معاني الحروف كما سيرد فيما بعد.

وحتى الآن تبدو كفة التكامل بين علمي النحو والأصول مائلة نحو علم النحو وإفادة الأصولي والفقيه مما ذكره النحاة، لكن إذا حولنا النظر إلى جهة أخرى سنجد أن الكفتين ستتعادلان وتتوازنان؛ حين ندرك أن النحوي بحاجة إلى ما كتبه الأصوليون، تمامًا كما هم بحاجة إلى ما كتبه، بل إن عنايته بالنحو فقط، وعدم إلمامه بالمسائل الأصولية- سواء أكانت من أصول الفقه أو من أصول الدين- قد توقعه في خطر عظيم، كما نبه على ذلك ابن حزم في كلامه عن الاشتقاق، وما للنحاة فيه من آراء لا يقرها الأصوليون، فقال: «وقد سقط في هذا كبار النحويين منهم أبو جعفر النحاس، فإنه ألف كتابا في اشتقاق أسماء الله- عز وجل تعالى 185) «مدركا لدقائق مرامي العبارات فيه، وطرق الأداء ومدى الدلالة في كل طريق من طرق الأداء لأن هذه المعرفة لها مداها في فهم النصوص وتبين الأحكام منها»(الحفناوي, 2002, ص160).

وفي هذا يقول الشيخ أبو إسحاق الشيرازي: «إن الفقيه لا يستغني عن طرف صالح من النحو يعرف به مقاصد كلام الله- عز وجل- وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم»(الشيرازي, 1988, ص535).

ويقول إمام الحرمين الجويني: «لن يستكمل المرء خلال الاستقلال بالنظر في الشرع ما لم يكن ريانا من النحو واللغة»(الجويني, 1997, ص43).

وكما أشار القرافي إلى العلة التي دعته لدراسة حروف المعاني، فقد نص- أيضًا- على الهدف الذي يسعى إليه من خلال هذه الدراسة، حين نص على أن البحث في مسائل حروف المعاني- بل في جميع الألفاظ- في أصول الفقه إنما هو عن تحرير الحقيقة اللغوية، وهو ما يقتضي الإعراض عن ذكر المعاني المجازية؛ لأن المقصود ضبط الحقائق ليستقر كل لفظ في مركزه وموضوعه(القرافي, 1995, ص1016).

وهذا يدل على أن سعي الأصوليين إلى تكامل علمي النحو والأصول سعي واع؛ يستند إلى أسباب تدعو إليه، وغاية يسعى إلى تحقيقها، وهناك ارتباط وثيق بين الغاية والسبب؛ بيانه أن الفقيه إذا كان بحاجة إلى معرفة معاني الحروف، فالذي يحتاجه منها هو معرفة المعاني الحقيقية لهذه الحروف؛ ليتسنى له بعد ذلك إعمال القواعد الأصولية المرتبط بالحقائق اللغوية، ومنها وجوب العمل بالحقيقة عند استعمال اللفظ في حقيقته من غير بحث عن المجاز(الزركشي, 1994, ص7; مراد, 2109, ص88)، وإذا كان اللفظ محتملا لحقيقته ومجازه فإنه راجح في الحقيقة(التلمساني, 1998, ص471)، والأصل في كلام الشارع الحقيقة، ومدعي المجاز عليه الدليل(ابن عقيل, 1999, ص434)؛ لأنه خلاف الأصل؛ نظرًا لأنه يحتاج للوضع الأول، وإلى العلاقة أو المناسبة بين المعنى الأول والثاني، وإلى النقل إلى المعنى الثاني، والحقيقة تحتاج إلى الوضع الأول فقط(الزركشي, 1994, ص59)، وهي ظاهرة، والمجاز مستور بها، ويفهم بعدها بناء على نظر وتفكر(ابن الأثير, 1420, ص184). وإذا كان المجاز كذلك فلا يصار إليه إلا بقرينة تمنع من إرادة الحقيقة(الزركشي, 1994, ص59).

وهذا يؤكد ضرورة وقوف الفقيه على المعاني الحقيقية للألفاظ عامة، ولحروف المعاني خاصة؛ نظرًا لكثرة حدوث التضمين في هذه الحروف، لا سيما حروف الجر، ونيابة بعضها عن بعض؛ وهذا مما يضاعف أهمية الوقوف على المعنى الحقيقي لكل حرف منها.

ولما كانت حاجة الفقيه إلى معرفة حروف المعاني هي التي دعت القرافي وغيره من الأصوليين إلى الحديث عن هذه الحروف في تصانيفهم الأصولية بغية تحقيق التكامل بين علمي النحو والأصول- فإن كلامهم عن حروف المعاني يشير إلى أنهم كانوا يتخذون قرار إيراد ما يوردون من مسائل حروف المعاني، أو الإعراض عما يعرضون عن ذكره بناء على معيارين:

المعيار الأول: كثرة دوران الحرف في الأدلة من الكتاب والسنة، ومن ثم يعظم أثره في استنباط الأحكام الفقهية، وهو ما يعكس حاجة الفقيه إلى معرفة معناه الحقيقي من بين معانيه الكثيرة التي يستعمل فيها، وقد أشار إلى هذا المعيار الحسين الشوشاوي في شرحه لتنقيح القرافي، حيث قال: «هذا الباب موضوع في بيان معاني الحروف التي يحتاج إليها الفقيه في الاستدلال والاستنباط... وهذه الحروف المذكورة في هذا الباب تدور كثيرًا في الكتاب والسنة، فدعت الحاجة إلى معرفتها في الاستدلال على الأحكام وفي استنباطها»(الشوشاوي, 2004, ص2/187، 188).

وقال تاج الدين السبكي في شرحه لقول القاضي البيضاوي: «الفصل الثامن: في تفسير حروف يُحتاج إليها»-: «هذا الفصل معقودٌ لتفسير حروفٍ تشتد حاجة الفقيه إلى معرفتها؛ لكثرة وقوعها في الدلائل»(السبكي, 2004, ص869). ونص على هذا أيضًا جمال الدين الإسنوي في التمهيد في تخريج الفروع على الأصول(الإسنوي, 1981, ص208)، وابن إمام الكاملية، في تيسير الوصول إلى منهاج الأصول من المنقول والمعقول(ابن

الثاني: أنه بحث يؤكد حاجة النحاة إلى مطالعة ما ذكره الأصوليون في كلامهم عن المسائل والقضايا النحوية التي أودعوها تآليفهم؛ لأن الأصوليين يذكرون دقائق تغيب عن كثير من النحاة، وهو ما نص عليه القرافي؛ حيث قال في نهاية بحثه للمسألة المذكورة هنا «وهو بحث حسن لا يدركه أكثر النحاة المتأخرين، وهو مراد المتقدمين»(القرافي, 1995 , ص1014).

وهذه العبارة تشير إلى أن للأصوليين فهمهم الخاص لكلام متقدمي النحاة، وأنهم كانوا يجتهدون في فهم كلامهم، واستقصاء أبعاده ومراميه، واستنطاق ألفاظه وتراكيبه، وسبر أغواره؛ حتى يصلوا إلى دقائق معانيه، وخفايا دلالاته التي قد تغيب عن المتأخرين؛ وكأن البحث الأصولي ينهض بعبء تفسير كلام متقدمي النحاة وإيضاحه لمتأخريهم، وكشف اللثام عما خفي عنهم منه، أو فاتهم من دقائقه؛ ولا يخفى ما لذلك من أهمية في باب التكامل بين علمي النحو والأصول، بوصفه كاشفًا عن أحد الدواعي المهمة التي تدعو إلى تكامل العلمين، بل تؤكد ضرورة هذا التكامل.

الثالث: أن هذا البحث الذي أورده القرافي هنا قد حفظ لنا بعض ما أودعه الرازي في كتابه المفقود، الموسوم بـ (المحرر في دقائق النحو)، وهو كتاب قد أحال إليه الرازي في موضعين من المحصول(الرازي, 1997, ص236، 376)، ويبدو أنه قد كان لمعاني الحروف حظ وافر من هذا الكتاب؛ كما يتضح من قول الرازي: «واعلم أن في البحث عن ماهية الاسم والفعل والحرف دقائق غامضة ذكرناها في كتاب المحرر في دقائق النحو»(الرازي, 1997, ص236).

والقرافي قد اطلع على هذا الكتاب، وصرح بأن هذا البحث الذي ذكره في معنى الفاء مأخوذ منه(القرافي, 1995, ص2/644، 3/995)، ثم إن القرافي بعد ذلك جمع ما أفاده من هذا الكتاب وغيره، وما أفاده من حوراته ومناقشاته، ومناظراته مع أهل العلم، علاوة على ما جادت به قريحته، وأوصله إليه ثاقب فهمه، وجمع هذا في كتاب خاص، سماه (الخصائص)، وتحدث عنه قائلًا: «إنه قد وقع في علم النحو مباحث غريبة في فوائد عجيبة تتعلّق بالاسم والفعل والحرف شاهدتها تقع في المحافل المشتملة على أعيان الفضلاء والفحول من الأدباء البلغاء، فيعسر تحقيقها ويتوعر طريقها، وباحثت جماعة كاملة منهم في تحقيقها وكشف الغطاء عنها، فلا أكاد أجد من يشفي الغليل فيها، ولا من استقرت عنده معانيها، وهي إذا عرفت كانت جمالاً للفضلاء وحلية للنبلاء؛ فإنها خصائص بديعة ، وحصون عن الفكر الضعيفة منيعة»(القرافي, 2009, ص2668).

وهذا الكلام لا ينبئ عن أهمية هذا الكتاب للنحوي؛ ومن ثم ضرورة التكامل بين علمي النحو والأصول فحسب، بل هو- علاوة على ذلك- ينبئ عن دور القرافي بوصفه عالمًا بينيًّا موسوعيًّا، وما لمؤلفاته من أثر كبير في تحقيق التكامل بين علمي النحو والأصول بل وغيرهما من العلوم لا سيما علم المنطق الذي يبرز تعمق القرافي فيه من خلال أسئلته وتنبيهاته وفوائده التي ذكرها في شرحه لكلام الرازي عن حروف المعاني، وبرز على نحو أوضح في كتاب الخصائص الذي زاد فيه القرافي كثيرا من مباحثه التي ذكرها في النفائس عمقًا واستقصاء وتحليلا.

فقد تداخلت في (خصائص) القرافي معطيات اللغة والنحو مع مفردات المنطق وقضاياه، ومُفرزاتُ أُصولِ الفقه وقواعده، حتى اكتسب عمقا معرفيا جديدا؛ جعله بمنأى عن متناول المبتدئين، والتقليدين من النحويين، أو الأصوليين، وموجهًا إلى الخاصة، بل خاصة الخاصة من ذوي الفكر البيني، الذين جمعوا قدرًا كافيًا من علوم: النحو والمنطق وأصول الفقه، بحيث يكون كل علم من هذه العلوم رافدًا للآخر، في تهيئة قارئ الخصائص إلى ولوج عوالمه، وكشف مكنوناته(دهش, 2022 , ص33).

ويقال مثل هذا- أيضًا- عن كتاب آخر للقرافي يؤكد موسوعيته وبينيته، ودوره الكبير في السعي نحو تحقيق التكامل بين علمي النحو وأصول الفقه، وهو كتاب (الاستغناء في أحكام الاستثناء)، وهذا الكتاب بيني بامتياز فهو من الكتب العابرة بين التخصصات المختلفة، فلم يَعبُر بحر النحو إلى بحر أصول الفقه فحسب، وإنما عبر هذا وذاك إلى محيط الله عن ذلك علوا كبيرا- وهذا يلزمهم القول بحدوث أسماء الله عز وجل؛ لأن كل شيء مشتق فهو مأخوذ مما اشتق منه، وكل مأخوذ فقد كان قبل أن يوجد غير مأخوذ، فقد كانت الأسماء على أصلهم غير موجودة»(ابن حزم, د.ت, ص 12 /4).

وقد أدرك كبار النحاة حاجتهم إلى ما ذكره الأصوليون من المسائل النحوية في بحثهم الأصولي، كما يظهر مثلًا من كلام السيوطي عن ابن مالك وأبي حيان في حديثه عن المستثنى الوارد بعد جمل متعاطفة، حيث قال: « قال أبو حيان: هذه المسألة قل من تعرض لها من النحاة، ولم أر من تكلم عليها منهم سوى ابن مالك في (التسهيل)، وإليها نادى في (شرح اللمع). قلت: والأمر كما قال؛ فإن المسألة بعلم الأصول أليق، وقد ذكرها أبو حيان نفسه في (الارتشاف)؛ فأحببت إلا أخلي كتابي منها»(السيوطي, د.ت, ص2/263).

والأصوليون بحاجة إلى ما ذكره الأصوليون عن حروف المعاني، وسيرد فيما سيأتي من المباحث كثير من الشواهد التي تؤكد ذلك؛ بحيث يسوغ لنا هنا أن نكتفي بشاهد واحد، ونحيل في الوقوف على غيره إلى ما سيأتي. وهذا الشاهد الذي نكتفي به هنا هو ما ذكره القرافي في حديثه عن معنى حرف الفاء من التفريق بين الاسم ومسماه(القرافي, 1995, ص 1012–1014)، وأثر ذلك في إيضاح وتقويم ما ذكره النحاه عن الفعل بقولهم: الفعل يخبر به، ولا يخبر عنه، وعن الحرف بقولهم: الحرف لا يخبر عنه، ولا يخبر به(ابن بابشاذ, 7791, ص92; ابن الخشاب, 1972 , ص23; الأنباري, 2003, ص9)، وأثره- أيضًا- في الرد على من نازع في دلالة الفاء على التعقيب؛ محتجًّا بأن التعقيب يصح الإخبار به وعنه والفاء ليست كذلك(الرازي, 1997, ص376).

وفي هذا يقول القرافي: «إن معنى قول النحاة: الاسم يخبر به وعنه، أي: يخبر بمسماه، وعن مسماه معبرا عنه بلفظ الاسم، والفعل يخبر به، ولا يخبر عنه، أي: يخبر بمسماه معبرا عنه بلفظ الفعل، فنقول: قام زيد، ولا يخبر عن مسماه معبرا عنه بلفظ الفعل».

ويوضح القرافي ذلك بأن مسمى (قام) «المصدر في الزمان الماضي. فإذا قلت: مسمى (قام) مركب من المصدر والزمان، صح الإخبار عن مسمى (قام)، لكن معبرا عنه بلفظ (مسمى)، لا بلفظ (قام). ولفظ الفعل يخبر به وعنه مطلقا فتقول: قام فعل ماض، فقولك: (فعل) مرفوع على خبر الابتداء، فيكون (قام) هو المبتدأ، وهو لفظ الفعل دون مسماه، ويخبر به، فتقول: أحد الأفعال (قام)، فتجعل لفظ الفعل خبرا عن (أحد الأفعال)... وقولهم: الحرف لا يخبر عنه، ولا يخبر به. يريدون: لا يخبر بمسماه، ولا عن مسماه معبرا عنه بلفظه، فـ(حتى) موضوعة للغاية، فإذا قلت: غاية الشيء نهايته، فقد أخبرت عن مسمى (حتى) معبرا عنه بلفظة الغاية، لا بلفظ (حتى) الذي هو الغاية خبرا عن النهاية، لكن معبرا عنه بالغاية، ولو عبرت عنه بلفظ الحرف، فقلت: حتى نهاية الشيء لم يكن كلاما عربيًّا... ويصح الإخبار عن لفظ الحرف، وبلفظ الحرف مطلقا، فتقول: حتي حرف غاية، فرفعت حرف غاية على خبر الابتداء، فيكون (حتى) هو المبتدأ، وكذلك تخبر بها فتقول: أحد حروف الغاية (حتى) فتجعلها خبر المبتدأ، وكذلك (ثم) حرف عطف، و (إن) حرف تأكيد إلى غير ذلك مما لا ينحصر...».

وينتهي القرافي في بحثه لهذه المسألة(القرافي, 1995, ص1012 –1014) إلى أن هاهنا ثلاثة أمور: أحدها: أن مسمى الحرف إن عبر عنه بغير الحرف صح الإخبار به وعنه مطلقًا. وثانيها: أن مسمى الحرف إن عبر عنه بلفظ الحرف امتنع الإخبار به وعنه مطلقاً. وثالثها: أن لفظ الحرف يصح الإخبار به وعنه مطلقا.

وقيمة هذا البحث الذي ذكره القرافي هنا تتجسد في عدة أمور:

الأول: أنه بحث مفيد في موضعه لأنه أبطل حجة من ادعى عدم دلالة الفاء على التعقيب؛ بإيضاح أن الفاء بوصفها حرفًا يصح الإخبار بلفظها وعن لفظها مطلقا، وأن هذا لا يتعارض مع قول النحاة: (إن الحرف لا يخبر عنه، ولا يخبر به)؛ لأن مرادهم بذلك: لا يخبر بمسمى الحرف، ولا عن مسماه معبرا عنه بلفظ الحرف.

لكل علم خصوصيته، وفي الوقت نفسه نفتح أبوابه، وعيون المشتغلين به إلى ما في العلوم الأخرى المتصلة به من فوائد تثري عقول أبنائه، وتضاعف ثماره وحصاده.

إن فلسفة التكامل بين علمي النحو والأصول تنهض على رؤية مؤداها: أن حصر أي علم منهما داخل حدود حقله الخاص، ستبعده قسرًا عن صلاته الحميمة بالآخر؛ وسينتج عن هذا أضرار جسيمة على رأسها ضيق أفق الباحثين، وضياع فرصة تلاقح الأفكار؛ ومن ثم سيتخبط كل علم ما دام ينمو في إطار تخصصه الضيق محرومًا من إبداعات الآخرين وثمرات أفكارهم. فالمشتغلون بالعلوم بوجه عام الآن- لا سيما العلوم الإنسانية- يحتاجون إلى نظرتين لا غنى لهما عنهما: إحداهما نظرة ميكروسكوبية مجهرية تغوص في الأعماق، وتؤكد الجانب التخصصي، والثانية: نظرة تلسكوبية مقرابية تقرّب بين العلوم ذات الصلة، وتؤكد الجانب البيني الموسوعي.

وتشتد حاجة الباحث في عصرنا هذا إلى هاتين النظرتين؛ لأنه عصر علم وثقافة وتخصص، لم يعد ينظر بكثير من الرضا إلى أولئك الذين لا تقوم معرفتهم على أساس من ثقافة عامة عميقة واسعة، وتخصص علمي دقيق، وهو ما يعني: أنه لا غنى لأي باحث أو طالب علم في هذا العصر عن التخصص الدقيق القائم على أساس واسع من ثقافة صحيحة(عاقل, 1967, ص48)، وإلمام بالعلوم المتصلة بعلمه خاصة تلك العلوم التي شاركته النشأة في تربة واحدة، ورويت بالماء الذي روي به؛ كما هو الحال بالنسبة لعلمي النحو والأصول.

وما قدمه القرافي في حديثه عن حروف المعاني شاهد على وفائه بهذه المتطلبات، وعلى امتلاكه للنظرتين المتقدمتين؛ بحيث يعد مثالًا جديرًا بأن يحتذي به المتخصصون في علمي الأصول والنحو جميعًا، والشواهد التي تؤكد ذلك كثيرة، منها على سبيل المثال تفرقته بين دلالة اللفظ والدلالة باللفظ، وهي تفرقة لم أعلم أحدًا سبقه إليها سواء في المصنفات الأصولية أو النحوية، وقد عقد لها في النفائس مبحثًا خاصًا، قال فيه: «الفرق بين دلالة اللفظ والدلالة باللفظ: أول ما سمعت هذه العبارة من الشيخ شمس الدين الخسروشاهي وكان يقول: هذا الموضع خفي على الإمام فخر الدين وحصل بسبب التباسهما عليه خلل كثير في كلامه، ثم إني أنا بعد ذلك تصفحت المواضع التي وقع الخلل فيها في (المحصول)، فوجدتها نحو ثلاثين موضعا سيقع التنبيه عليها في مواضعها»(القرافي, 1995, ص2/565).

ومن هذه المواضع ما جاء في الحديث عن معنى حرف الواو ومناقشة الأدلة التي تحدد هذا المعنى، حيث قال: «قوله: (إذا كان الواو موضوعًا لمطلق الجمع، لا يمكن جعله مجازا في مطلق الترتيب). قلت: ممنوع بل يجوز التعبير والتجوز بلفظ أعم إلى ما هو أخص منه؛ لأنه قد قال في أنواع المجاز: يجوز التعبير بلفظ الجزء عن الكل، والأعم جزء الأخص فيجوز، وهذا الكلام منه مبنى على أن المجاز من شرطه الملازمة الذهنية، وقد تقدم إبطاله، وهذا أحد المواضع الدالة على التباس دلالة اللفظ بالدلالة باللفظ؛ لأن الملازمة إنما هي شرط في دلالة الالتزام، التي هي أحد أنواع دلالة اللفظ، والمجاز أحد أنواع الدلالة باللفظ، وهما متباينان كما تقدم في موضعه»(القرافي, 1995, ص1005).

المبحث الثالث: منهجية التكامل بين علمي النحو والأصول كما تتجلى في النفائس:

ظهر مما تقدم أن العلة الداعية إلى الحديث عن حروف المعاني في المصنفات الأصولية هي حاجة الفقيه إلى معرفة معاني هذه الحروف؛ وأن الهدف من الحديث عنها يتمثل في الوقوف على معانيها الحقيقية. وقد جاءت المنهجية التي سعى من خلالها القرافي إلى تحقيق التكامل بين علمي النحو والأصول في حديثه عن حروف المعاني في النفائس منسجمة تماما مع هذا الهدف وتلك العلة فكان من معالم هذا المنهج ما يلي:

1- التفصيل فيما يحتاج إليه الفقيه والإجمال فيما عداه: جاء حديث القرافي عن حروف المعاني مفصلًا تارة ومجملا تارة أخرى: فقد فصل القول في دلالة الواو على الجمع المطلق، والخلاف في ذلك علوم القرآن، والتفسير، والبلاغة؛ ليجمع شمل موضوع الاستثناء الذي رمى فيه علماء كل علم من هذه العلوم بسهم، فصار يرتبط بكل علم منها بطرف، فجمع القرافي أطرافه المتشعبة، في كتاب واحد يجمع شمل موضوع الاستثناء، ويوضح معالمه، ويقرر قواعده على نحو لا أعلم أحدًا سبقه إليه(القرافي, 1982, ص3)؛ فجاء- بحق- اسمًا على مسمى، فهو كتاب يُستغنى به، ولا يستغنى عنه في معرفة أحكام الاستثناء، وأحواله، وما يرتبط به من مسائل وقضايا، وما يتعلق بها من فروع وتطبيقات.

ويخلص البحث مما تقدم إلى أن دواعي التكامل بين علمي النحو والأصول التي يمكن استنتاجها من حديث القرافي عن حروف المعاني في (نفائس العقول)، وما ذكره فيها من أسئلة وأجوبة، وقواعد، وتنبيهات، وفوائد، أحسن استثمارها بتوسيعها، واستقصاء القول فيها في مؤلفات مستقلة فيما بعد- تتمثل في حاجة كلا العلمين والمشتغلين بهما إلى الآخر:

فعلم الأصول والمشتغلين به من الأصوليين والفقهاء بحاجة إلى علم النحو؛ لاستنباط الأحكام الشرعية من النصوص الشرعية.

وعلم النحو والمشتغلون به بحاجة إلى علم الأصول؛ للإفادة من الأبحاث النحوية للإصوليين التي دققوا فيها، ووصلوا من خلالها إلى دقائق وخفايا لا يدركها كثير من النحاة، وكشفت لمتأخري النحاة عن مراد متقدميهم، وأثرت المعطيات النحوية برؤى علم الأصول، والعلوم الأخرى ومفرزاتها.

المبحث الثاني: فلسفة التكامل بين علمي النحو والأصول وشواهدها في النفائس:

من يطالع مقدمة نفائس العقول التي أوضح فيها القرافي منهجه في شرح المحصول يجد له فلسفة في الشرح والتأليف أشبه بفلسفة العقاد في القراءة، حين ذكر أن فكرة الإنسان فكرة واحدة، ولكن عندما يلاقي الإنسان فكرته بفكرة أخرى، فليس قصارى الأمر أن تصبح الفكرة فكرتين، وإنما تصبح الفكرة بهذا التلاقي مئات من الفكر في القوة والعمق والامتداد، والمثل على ذلك من عالم الحس والمشاهدة أن المرء يجلس بين مرآتين فلا يرى إنسانًا واحدًا، أو إنسانين اثنين، ولكنه يرى عشرات متلاحقين في نظرٍه إلى غاية ما يبلغه النظر في كل اتجاه(العقاد, 2005, ص69).

وكأن هذه الفلسفة المبنية على تلاقي الأفكار وأهمية هذا التلاقي وثمراته، كانت في ذهن القرافي، وهو يتأهب لشرح محصول الرازي، فراح يجمع لشرحه المؤلفات ذات الصلة لتتلاقى أفكار أصحاب هذه المؤلفات وتصب في بوتقة واحدة، هي عقل قارئ النفائس، الذي يجني ثمرة التقاء هذه الأفكار وتلاقحها وتكاثرها، وهذا ما يشير إليه قول القرافي: «رأيت كتاب ((المحصول)) للإمام الأوحد فخر الدين الرَّازيّ، جمعَ قواعد الأوائل ومستحسنات الأواخر... فاستخرت الله -تعالى- في أن أضَعَ له شرحًا أودعه بيان مشكله، وتقييد مهمله، وتحرير ما اختل من فهرسة مسائله، والأسئلة الواردة على متنه، وما عساه يوجد من الفوائد في غيره، وجمعت له نحو ثلاثين تصنيفا... ليكون المطالع لهذا الشرح ينقل عن تلك الكتب العديدة الجليلة الغريبة، فيكون ذلك أجمل من النقل عن كتاب واحد في التدريس والإفادة، وعند المناظرات»(القرافي, 1995, ص1/90-96)

فالقرافي أراد لقارئ كتابه والمتعلم منه أن ينهل من مناهل متعددة، ولا يكتفي بفكر كاتب واحد، بل يستمد من أفكار كتاب متعددين؛ لتتحول الفكرة الواحدة التي تشبه الجدول المنفصل، إلى أفكار متلاقية أشبه بالمحيط الذي تتجمع فيه الجداول، والفرق بين هذه الأفكار المتلاقية وبين الفكرة المنفصلة كالفرق بين الأفق الواسع والتيار الجارف، وبين الشط الضيق والموج المحصور(العقاد, 5002, ص69، 70).

وهذه الفلسفة تدعم بقوة التكامل بين علمي النحو والأصول؛ لأن مباحث العلمين أشبه بأمواج تتلاقى في بحر واحد، ومتى حدث التكامل بين العلمين استطاع أهل كل علم منهما أن يضاعفوا أفكارهم كما تتضاعف الصورة بين مرآتين على حد تعبير العقاد في حديثه عن تلاقي الأفكار(العقاد, 2005, ص70).

وهذا التكامل لا يعني أن تزول الفواصل تمامًا بين العلمين ويذوب كل منهما في الآخر، وتتلاشى خصوصيته، بل نحن بحاجة إلى أن نحفظ

أنظار ومسائل لا حاجة إليها(ابن الأزرق, د.ت, ص2/363).

2- العناية بالتقعيد: ذكر القرافي في حديثه عن حروف المعاني جملة من القواعد المفيدة في تقرير دلالات هذه الحروف، وتقييم أدلتها: كقاعدة: الترتيب بسبب أداة لفظية، والترتيب بسبب طبيعة زمانية؛ وتوظيفها في تفنيد من ذهب إلى دلالة الواو على الترتيب(القرافي, 1995, ص1003)، وقاعدة: المترادفين يصح إقامة كل واحد منهما مقام الآخر، وتوظيفها في تقرير الاستدلال على إفادة الفاء للتعقيب من عدمه(القرافي, 1995, ص 1011، 1012)، وقاعدة: أن المغيا يجب ثبوته قبل الغاية، وتكرره إليها، وتوظيفها في بيان دلالة (إلى) على الغاية(القرافي, 1995, ص1022)، وفي بيان كونها في قوله تعالى في آية الوضوء: {إِلَى الْمَرَافِقِ}، غاية للمتروك، لا للمغسول، والمعنى: اغسلوا أيديكم، واتركوا من آباطكم إلى المرافق(القرافي, 1994, ص1/256؛ القرافي, 1995, ص 1022; القرطبي, 4691, 6/86)، وقاعدة: أن النفي والإثبات في لسان العرب، إنما ينصرفان للخبر، وما يترتب على ذلك من لزوم الكفر إذا قرأ الإنسان: ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾[الإخلاص:4] برفع (كفوًا)، و (نصب أحد)؛ لأنه ينفي الأحدية عن الكفوية، فتكون الأكفاء كثيرة، وهو كفر(القرافي, 1995 , ص1033).

ومن هذه القواعد ما حرص القرافي على استثماره كثيرًا في النفائس(القرافي, 1995, ص1011 /3، 1014، 1227، 1308، 1357، و5/2053، 2156، و7/2964، 3234) وغيرها من كتبه(القرافي, 1995 , ص 1011 /3، 1014، 1227، 1308، 1357، و 5/2053، 2156، و7/2964، 3234) ، كقاعدة: «التعاليق اللغوية أسباب؛ لأنها يلزم من وجودها الوجود، ومن عدمها العدم»، وهي قاعدة قد وظفها مرتين في حديثه عن حروف المعاني(القرافي, 1995, ص 1011، 1014)، ولم أجد لها ذكرًا في مصنفات الأصوليين والنحاة قبل القرافي، وذكرها من بعده بدر الدين الزركشي في البحر المحيط في أصول الفقه(الزركشي, 1994, ص4/ 292) ، وشمس الدين البرماوي في الفوائد السنية في شرح الألفية(البرماوي, 2015, ص1685 /4) ، وهو ما يدل على سبق القرافي باستخلاص هذه القاعدة، أو على الأقل سبقه في تسليط الضوء عليها وتوظيفها في فهم الأدلة وتقييمها، وتأثيره فيمن جاء بعده بذلك

3- إضفاء الصبغة الأصولية على المسائل النحوية: صبغ القرافي المسائل النحوية بصبغة المسائل الأصولية وتجلى ذلك في عدة مظاهر، منها تخريج الفروع الفقهية على المسائل النحوية جريًا على عادة الأصوليين في تخريج الفروع الفقهية على المسائل الأصولية- وسيأتي في الحديث عن (إبراز التطبيقات الشرعية للقاعدة النحوية) ما يؤكد ذلك من الشواهد والنماذج- ولعل جهود القرافي وغيره من الأصوليين في هذا الصدد هي التي أوحت إلى جمال الدين الإسنوي بفكرة كتابه (الكوكب الدري فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية) وهو كتاب لم يسبق إليه بحسب ما أعلم.

ومن مظاهر صبغ المسائل النحوية بصبغة المسائل الأصولية في النفائس- أيضًا- أن عادة الأصوليين قد جرت في تناول المسائل الخلافية الأصولية بتحرير محل النزاع فيها حتى عُدَّ ذلك هو العنصر الأساسي في دراسة المسائل الأصولية دراسة مقارنة(البرح, 2023, ص62)، وكانوا يُقيِّمون أدلة الفرقاء المختلفين بحسب دخولها في محل النزاع، أو خروجها عنه، وقد سلك القرافي هذا المسلك في دراسته للمسائل الخلافية النحوية، هو ما فعله في تقييم أدلة من قال باقتضاء الواو للترتيب، حيث قالوا: «إذا قال: (رأيت زيدا وعمرا) فالترتيب يستدعي سببا والترتيب في الوجود صالح له فوجب جعله سببا له إلى أن يذكر الخصم سببا آخر»(الرازي, 1997, ص1/370)، فرد القرافي على احتجاجهم هذا بأن النزاع في هذا المقام في الدال على الترتيب، لا في سبب الترتيب، وهم جعلوا النزاع في السبب (القرافي, 1995, ص1004).

4- تبئير الرؤية حول الدلالة، وإبراز دقائق المعاني ودورها في فهم كلام الشارع: ومن ذلك حديث القرافي عن دلالة (في) على الظرفية، حيث أوضح أن الظرف ومظروفه قد يأتيان جسمين، كقولك: زيد في مع القائلين بدلالتها على الترتيب، وذكر أدلة كل فريق ومناقشاتها وما قد يجاب به عن تلك المناقشات، وفعل مثل ذلك في دلالة الفاء على التعقيب ومخالفة البعض في دلالتها عليه، وفي دلالة (في) على الظرفية، ورأي الرازي في تضعيف قول من جعلها للسببية، ورد القرافي عليه، وفي دلالة (إلى) على انتهاء الغاية، وتضعيف قول من جعلها مجملة، وبيان أحوال دخول الغاية في المغيا وخروجها عنه، وفي دلالة (الباء) على التبعيض، والإلصاق، وفي دلالة (إنما) على الحصر، والخلاف في ذلك. وتفصيل القول في هذه الأشياء جاء مزيجًا من كلام الرازي في المحصول، وإضافات القرافي عليه؛ حيث أورد القرافي كلام الرازي بنصه، وزاد عليه بعض الإيضاحات، والتقريرات، والأسئلة، والأجوبة، والتنبيهات والفوائد، وحصيلة هذا كله هو ما نقصده بكلام القرافي في النفائس بحيث يصير ما أورده من كلام الرازي ولم يعترض عليه جزءًا من كلامه ورؤيته للموضوع.

ووفقًا لهذه الرؤية لكلام القرافي في النفائس يمكننا أن نقرر: أن الأدلة والمناقشات، والأسئلة والأجوبة التي أوردها القرافي فيما فصله من القول في المواضع المذكورة هنا لا يجدها الباحث عنها مجتمعة في شيء من المصنفات الأصولية والنحوية قبل النفائس، وإن وجد بعضها متناثرًا هنا وهناك في بطون المصادر النحوية والصرفية، وهو ما يبرز قيمة الحديث عن حروف المعاني في النفائس، وما فيه من إضافات علمية نافعة ومفيدة للنحويين والأصوليين معا، ويؤكد ذلك انتفاع الكتب النحوية والأصولية المتأخرة عن النفائس بما جاء فيه، كما هو الحال- مثلًا- في كتاب الفصول المفيدة في الواو المزيدة لصلاح الدين العلائي، وشرح مختصر أصول الفقه لتقي الدين الجراعي(الجراعي, 2012, ص1/261-264).

وفي تفصيل القرافي القول في المواضع المذكورة هنا جاء بالعديد من الفوائد والطرائف التي جادت بها قريحته، أو نسبها لغيره؛ فحفظها لنا في النفائس ويعيا الباحث عنها لو رامها في غيره، ومن ذلك تأثير منصب المتكلم في فهم كلامه ودلالته(القرافي, 1995, ص1002)، وكون إقامة الظاهر مقام الضمير مكروهة لغة في جملة واحدة بخلاف الجملتين(القرافي, 1995, ص1003)، وكون لفظ (في) لم يوضع ليركب مع المعاني التي لا تتجوف بل ليركب مع ما يقبل التجويف، ويصلح لأن يكون وعاء لغيره(القرافي, 1995, ص1017).

وأجمل القرافي القول في مجيء الواو بمعنى أو، والاستئناف، وبمعنى (مع)، وبمعنى (إذ) (القرافي, ١٩٩٥, ص1009، 1010)، وفي مجيء (الفاء) للتسبيب، وبمعنى (الواو)، وفي مجيء (الباء) للاستعانة، والسببية، والمصاحبة، وبمعنى (في) للظرفية، وزائدة (القرافي, 1995, 1026، 1027)، وفي مجيء (ما) شرطية، واستفهامية، وخبرية، وتعجبية، ونافية، ومصدرية، وكافة... إلخ(القرافي, 1995, ص1031).

ومن يتأمل مواضع الإجمال والتفصيل في النفائس يدرك أن القرافي يجنح إلى تفصيل القول فى المعنى الحقيقي الأكثر تأثيرًا في استنباط الأحكام باعتباره المعنى الذي يحتاج إليه الفقيه، ويجمل القول فيما عدا هذا المعنى باعتباره عارية؛ انطلاقًا من رؤية مفادها أن «كل مسألة مرسومة في أصول الفقه لا ينبني عليها فروع فقهية، أو آداب شرعية، أو لا تكون عونا في ذلك؛ فوضعها في أصول الفقه عارية. والذي يوضح ذلك أن هذا العلم لم يختص بإضافته إلى الفقه إلا لكونه مفيدا له، ومحققا للاجتهاد فيه، فإذا لم يفد ذلك؛ فليس بأصل له. ولا يلزم على هذا أن يكون كل ما انبنى عليه فرع فقهي من جملة أصول الفقه، وإلا أدى ذلك إلى أن يكون سائر العلوم من أصول الفقه؛ كعلم النحو، واللغة، والاشتقاق، والتصريف، والمعاني، والبيان، والعدد، والمساحة، والحديث، وغير ذلك من العلوم التي يتوقف عليها تحقيق الفقه، وينبني عليها من مسائله، وليس كذلك؛ فليس كل ما يفتقر إليه الفقه يعد من أصوله، وإنما اللازم أن كل أصل يضاف إلى الفقه لا ينبني عليه فقه؛ فليس بأصل له»(الشاطبي, 1997, ص1/37).

كما ينسجم هذا أيضًا مع قسمة العلوم في الفكر الإسلامي إلى علوم مقصودة لذاتها كالفقه، وعلوم آلية كالنحو، وهي تعد آلات للعلوم المقصودة لذاتها، ولا يحبذ فيها توسيع الأفكار، والإكثار من التفريع الذي يؤدي إلى

اللغة تضبط الألفاظ ومعانيها الظاهرة دون المعاني الدقيقة التي تحتاج إلى نظر الأصولي وإلى استقراء زائد على استقراء اللغوي. ومن أمثلة ذلك: دلالة صيغة «افعل» على الوجوب، ودلالة صيغة «لا تفعل» على التحريم، وكون (كل) وأخواتها للعموم، وما أشبه ذلك مما لو فتشت عنه في كتب اللغة لم تجد فيها شفاء في ذلك ولا تعرضا لما ذكره الأصوليون. وكذلك كتب النحو لو طلبت معنى الاستثناء وأن الإخراج هل هو قبل الحكم أبو بعد الحكم ونحو ذلك من الدقائق التي تعرض لها الأصوليون وأخذوها باستقراء خاص من كلام العرب وأدلة خاصة لا تقتضيها صناعة النحو فهذا ونحوه مما تكفل به أصول الفقه(السبكي, 2004, ص2/15).

ويأتي مسلك القرافي في تناول حروف المعاني في نفائسه شاهدًا على استخدام هذه الآلية سعيًا إلى تحقيق التكامل بين علمي النحو والأصول من خلال التدقيق في فهم كلام العرب، والغوص في أعماقه للوصول إلى دقائق معناه، والإحاطة بزوايا دلالاته المختلفة، ومن الشواهد التي تؤكد ذلك أن النحاة في استدلالهم على أن الواو لا تقتضي الترتيب، احتجوا بأنها قد تستعمل فيما يمتنع وقوع الترتيب فيه: كقولهم: (تقاتل زيد وعمرو) (العلائي, 1990, ص79; المرادي, 2008, ص2/997)، فيأتي القرافي، ويدقق في فهم هذا الكلام فلا يسلم أن المقاتلة ليس فيها ترتيب، بل ذلك مسلم باعتبار جملة المقاتلة، أما باعتبار أجزاء المقاتلة فممنوع، فإن المقاتلة أن يضرب هذا، فيضربه هذا، فيضرب الآخر، ومن النادر أن تقع الضربتان معا، وإذا كان الترتيب واقعا بحسب الأفراد صدق مطلق الترتيب، فدعوى نفيه مطلقا باطلة، فلعل الواو للترتيب، ودخلت في المقاتلة لما بين أجزائها من مطلق الترتيب.

وبهذا التدقيق في فهم دلالات الكلام ومراميه يُقوّم القرافي الاستدلال بامتناع وقوع الترتيب في مثل هذا التركيب بتقييد هذا الامتناع باعتبار الجملة، لا باعتبار الأجزاء، في باب المفاعلة كالمقاتلة ونحوها، ثم يسد الباب أمام من قد يتمسك بإفادة الواو للترتيب في مثل هذا التركيب؛ بناء على وقوع الترتيب باعتبار أجزاء المفاعلة- بأن هذا النوع من الترتيب لو كان معتبرا في اللغة، لصح دخول الفاء في مثل هذا التركيب، فيقال: تقاتل زيد فعمرو، ولم يجز ذلك أحد(القرافي, 1995, ص999).

وعلى هذا تكون الصياغة الدقيقة للدليل أن الواو قد تستعمل فيما يمتنع وقوع الترتيب فيه باعتبار الجملة، ولا يعتبر وقوع الترتيب فيه باعتبار الأجزاء كقولهم: (تقاتل زيد وعمرو).

والتدقيق في فهم الكلام، والبحث عن العبارة الدقيقة الخالية عما يقدح فيها مطلب يسعى القرافي إلى تحقيقه في كل كلام، سواء أكان من كلام النحاة واللغويين، أم من كلام الأصوليين؛ ولهذا لما قال الرازي:«لو اقتضت الواو الترتيب لكان قوله: (رأيت زيدا وعمرا بعده) تكريرا، ولكان قوله: (رأيت زيدا وعمروا قبله) متناقضا، ولما لم يكن كذلك بالإجماع صح قولنا»(الرازي, 1997, ص364)- قال القرافي: «عجبت كيف يدعى الإجماع في نفي التكرار، مع أن القائل بأن الواو للترتيب يقول به، بل الذي يتجه أن يقول: وهذان المحذوران لا يلزمان على مذهبنا، فيكون أرجح، ولا نتعرض للإجماع»(القرافي, 1995, ص1000).

ولما فرق تاج الدين الأرموي بين قول الرجل لامرأته: (أنت طالق وطالق)، وقوله لها: (أنت طالق طلقتين) بـ «أنه يمكن استقلال الأول في الأول دون الأول في الثاني، يعني بالثاني: أنت طالق طلقتين»، تعقبه القرافي قائلًا: «وهذه العبارة لا تتجه، بل الأول فيهما يمكن استقلاله، وإنما كان يليق أن يقول: إنه يمكن استقلال الثاني في الأول بخلاف الثاني في الثاني، فإن التفسير هو الذي لا يستقل، وهو الثاني في الثاني، فيتعين ضمه للأصل، فلا يكمل الكلام إلا صونا له عن اللغو، ولو سكت المتكلم في الثاني على قوله: أنت طالق، ولم يقل: اثنتين استقل، ولزمته طلقة، غير أنه إن أراد، لم يستقل بإفادة اثنتين فصحيح غير أنه لا ينتظم كلامه؛ لأن الأول في الأول إنما فيه استقلال بمعنى الإفادة فقط، لا بمعنى إفادة طلقتين، والاستقلال إنما هو راجع إلى كون الكلام يستقل بالإفادة، ويحسن السكوت عليه، وهذا مشترك بين الأول في الأول، والأول في الثاني»(القرافي, 1995, ص1007).

الدار، ومعنيين، كقولك: البركة في القناعة، والسعادة في طاعة الله، وقد يأتي الظرف جسمًا والمظروف معنى، كقولك: الإيمان في القلب، وعكسه، كقوله تعالى: {بل الذين كفروا في تكذيب} [البروج: 19]، وقوله تعالى: ﴿لَنَرَىٰكَ فِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ﴾[الأعراف:60]. ثم ذكر أنه إذا كان المعنى ظرفًا للجسم فهو للمبالغة، أي: كثر المعنى حتى أحاط به، كما يحيط الظرف بمظروفه. ثم أوضح ما لذلك من أثر في دلالة الكلام، وإظهار بلاغته، وضرب مثلًا لذلك قوله تعالى: ﴿ إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ﴾، أي: كثر الضلال حتى صار محيطا به في المعنى، فلما أجابهم نوح عليه السلام لم يقل: ما أنا في ضلالة، بل قال: ﴿يَٰقَوۡمِ لَيۡسَ بِي ضَلَٰلَةٞ﴾[الأعراف:61]؛ لأنه لو نفى أنه في ضلالة، لم يلزم من ذلك أنه غير ضال؛ لأنه لا يلزم من نفى الشيء بوصف الكثرة نفيه؛ فلذلك عدل إلى أصل المعنى(القرافي, 1995, ص1017).

وهذه فائدة جليلة أوضحها القرافي توضح أثر التعبير بالفاء، والباء في هاتين الآيتين، وقد فتشت عنها فلم أجدها في غير النفائس. وقد نبه القرافي على أهمية هذه الفائدة، ودورها في الكشف عن بعض أسرار البلاغة القرآنية قائلًا: «فتأمل ذلك في كتاب الله- تعالى- فهو كثير»(القرافي, 1995, ص1017).

وفرق القرافي بين مجاز الإفراد في نحو قولنا: (هو مصلوب في الجذع)، حيث استعمل (في) فيما يشبه الظرفية بسبب التمكن، وبين مجاز التركيب في نحو قولنا: (زيد في ضلالة)؛ بناء على أن لفظ (في) لم يوضع ليركب مع المعاني التي لا تتجوف بل ليركب مع ما يقبل التجويف، ويصلح لأن يكون وعاء لغيره، والمعاني ليست كذلك. وعقب القرافي على هذه التفرقة بقوله: «فتنبه لهذه الدقائق»(القرافي, 1995, ص1017). وقد فتشت عن ذلك فلم أجده عند غيره.

وأكد القرافي دلالة (في) على السببية، ولم يرتض تضعيف الرازي لقول الفقهاء بذلك محتجًّا عليهم بـ «أن أحدا من أهل اللغة ما ذكر ذلك مع أن المرجع في هذه المباحث إليهم»(الرازي, 1997, ص377)، فرد القرافي على الرازي بأن دلالة (في) على السببية قد نقله جماعة، ولا يستقيم كثير من الكتاب والسنة إلا عليه كقوله تعالى: ﴿ وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾[البقرة:190]، أي: بسبب طاعة الله - تعالى- بالتوحيد، ثم ذكر القرافي عدة أمثلة لذلك من الحديث الشريف، وعقب عليها قائلًا: «وهو كثير جدا في الكتاب والسنة وكلام العرب»(القرافي, 1995, ص1018).

وأوضح القرافي أن الحصر قد يذكر ويقرر، ولا يتعرض فيه لاعتبار مخصوص بل يحكم به مطلقا في نفس الأمر مثل قوله عليه السلام: (إنما الماء من الماء)، وقد يقصد به بعض الاعتبارات، وبعض المتعلقات كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرٞ﴾[الرعد:7] ، حصر نبيه عليه السلام في وصف النذارة، ومقتضى هذا الحصر ألا يوصف بالبشارة، ولا غيرها من الصفات، مع أن صفاته الجليلة الجميلة أكثر من أن نحصرها نحن.

وجوابه: أنه حصر له في النذارة باعتبار من لا يؤمن أي: إنما أنت منذر باعتبار من لا يؤمن، لأنه لاحظ له، ولا يتعلق به من جميع الصفات إلا النذارة، فتقوم الحجة عليه.

وساق القرافي عدة أمثلة على هذا النحو وختم الحديث عنها قائلًا: «فتأمل هذه القواعد تجد نفعها في الكتاب والسنة نفعا كبيرا عظيما جدًا»(القرافي, 1995, 1037ص).

المبحث الرابع: آليات القرافي في تحقيق التكامل بين علمي النحو والأصول:

من خلال تأمل كلام القرافي عن حروف المعاني في شرحه لمحصول الرازي في النفائس، يتضح أنه اعتمد على بعض الآليات التي سعى من خلالها إلى تحقيق التكامل بين علمي النحو والأصول، وأبرز هذه الآليات ما يلي:

1- التدقيق في فهم الأدلة ومناقشاتها:

دقق الأصوليون في فهم أشياء من كلام العرب لم يصل إليها النحاة ولا اللغويون؛ نظرًا لأن كلام العرب متسع جدا والنظر فيه متشعب فكتب

وقاعدة (وجوب العمل بالظاهر) تقتضي أن يحمل اللفظ على معناه الذي تبادر إلى فهم السامع العربي، وسبق إلى ذهنه من صيغة اللفظ نفسه دون حاجة إلى تأمل أو إطالة فكر على غيره من المعاني التي يحتملها اللفظ لكن الذهن لا يصل إليها إلا بنظر وتأمل وإطالة فكر.

وقد نص على هذه القاعدة، وصرح بمعناها الأصوليون في المذاهب الأربعة:

فممن نص عليها من الحنفية السرخسي حيث قال: ((وجوب العمل بالظاهر ثابت قطعًا)) (السرخسي, د.ت, ص1/163).

وقال علاء الدين السمرقندي: ((العمل بالظاهر واجب)) (السمرقندي, 1984, ص1/664).

وممن نص عليها من المالكية أبو الوليد الباجي، حيث ذكر أنه لا يعدل عن الظاهر إلا بدليل(الباجي, 1332, ص1/149، 150).

وقال ابن رشد الحفيد: «ليس يصار إلى المجاز عن الظاهر إلا بدليل»(ابن رشد الحفيد, 2004, ص3/119).

وممن نص عليها من الشافعية الشيخ أبو إسحاق الشيرازي حيث قال: ((اللفظ يجب أن يحمل على الظاهر)) (الشيرازي, 1980, ص332).

وقال بدر الدين الزركشي: «الظاهر دليل شرعي يجب اتباعه والعمل به، بدليل إجماع الصحابة على العمل بظواهر الألفاظ. وهو ضروري في الشرع، كالعمل بأخبار الآحاد، وإلا لتعطلت غالب الأحكام، فإن النصوص معوزة جدا، كما أن الأخبار المتواترة قليلة جدا»(الزركشي, 1994, ص5/35).

وممن نص على وجوب العمل بالظاهر من الحنابلة موفق الدين بن قدامة، حيث قال: «الظاهر: هو: ما يسبق إلى الفهم منه عند الإطلاق معنى، مع تجويز غيره.

وإن شئت قلت: ما احتمل معنيين هو في أحدهما أظهر.

فحكمه: أن يصار إلى معناه الظاهر، ولا يجوز تركه إلا بتأويل.

والتأويل: صرف اللفظ عن الاحتمال الظاهر إلى احتمال مرجوح به لاعتضاده بدليل يصير به، أغلب على الظن من المعنى الذي دل عليه الظاهر.

إلا أن الاحتمال يقرب تارة ويبعد أخرى:

وقد يكون الاحتمال بعيدا جدًّا فيحتاج إلى دليل في غاية القوة.

وقد يكون قريبًا فيكفيه أدنى دليل.

وقد يتوسط بين الدرجتين، فيحتاج دليلًا متوسطًا»(ابن قدامة, 2002 , ص1/508، 509).

وقال ابن اللحام: «الظاهر حقيقة هو الاحتمال المتبادر واستعمالا اللفظ المحتمل معنيين فأكثر هو فى أحدهما أظهر أو ما تبادر منه عند الإطلاق معنى مع تجويز غيره، ولا يعدل عنه إلا بتأويل، وهو صرف اللفظ عن ظاهره لدليل يصير المرجوح به راجحا»(ابن اللحام, د.ت, ص131).

وقد وظف القرافي هذه القاعدة الأصولية في ترجيح الاستدلال بقوله تعالى- حكاية عن منكري البعث: ﴿وَقَالُواْ مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنۡيَا نَمُوتُ وَنَحۡيَا وَمَا يُهۡلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهۡرُۚ﴾[الجاثية:24]، على كون الواو لا تفيد الترتيب حيث يرى القرافي أن هذه الآية «من أحسن ما استدل به على أن (الواو) لا تقتضي الترتيب»(القرافي, 1995, ص1006)، ووجه الاستدلال بها على ذلك: أن الموت متأخر في الزمان عن الحياة، لكن النظم القرآني قدم الفعل (نموت) وعطف عليه الفعل (نحيا) بالواو، وهو هنا لا يمكن أن يراد به نحيا بعد أن نموت لأن الكلام قد سيق على لسان منكري الحياة بعد الموت؛ فثبت بذلك أن الواو قد عطفت المتقدم زمانًا (نحيا) على المتأخر زمانًا (نموت)، وهذا يعني أنها لا تقتضي الترتيب(أبو الفداء, 2000, ص 2/102; العلائي, 1990, ص75 ،74).

وذكر القرافي أن هذا الاستدلال قد أورده بعض نحاة المغرب، وقال عقيبه: لو وجده ابن الخطيب لطرز به أسطره، وهو بحث حسن(القرافي, 1995, ص1006).

ومن هذا الاستدراك على كلام الأرموي يتضح مدى تدقيق القرافي في فهم الكلام، وما ينتج عنه من دلالات، وما يترتب عليه من أحكام، فهو لا يلقي الكلام أو يرسله على عواهنه، وإنما يمحصه ويدققه؛ ليصل إلى الفهم السليم، ويرتب عليه الحكم الصحيح.

ولما كان تناول الأصوليين لحروف المعاني قائمًا على التدقيق في فهم كلام العرب وأدلة النحاة ومناقشاتها؛ بغية توظيف ذلك في معرفة الأدلة الشرعية واستنباط الأحكام الفقهية منها، علاوة على استخدامها في الحجاج، ومقارعة المنازعين والمخالفين- فقد جاء باب حروف المعاني في تآليف الأصوليين بابًا دقيق المسلك، لطيف المأخذ، كثير الفوائد، جم المحاسن، جمعوا فيه بين لطائف النحو، ودقائق الفقه، واستودعوا فيه غرائب المعاني، وبدائع المباني(البخاري, 1890, ص2/108).

2- توظيف القواعد الأصولية في خدمة القضايا اللغوية:

من آليات القرافي في تحقيق التكامل بين علمي النحو والأصول توظيف القواعد الأصولية في خدمة القضايا اللغوية، ومن هذه القواعد قاعدة (وجوب العمل بالظاهر)، وقاعدة (الجمع مقدم على الواحد عند التعارض) (القرافي, 1995, ص1005)، وقاعدة النقل مقدم على الاستدلال(القرافي, 1995, ص1021).

ويمكن أن نأخذ نموذجًا لذلك توظيفه لقاعدة (وجوب العمل بالظاهر) في ترجيحه لعدم دلالة الواو العاطفة على الترتيب. ومعنى هذه القاعدة الأصولية أن الظاهر من الكلام يجب العمل به، وحمل الكلام عليه، ولا يعدل عن هذا الظاهر، ويصار إلى تأويله إلا إذا وجد دليل يقتضي تأويل الكلام والعدول عن ظاهره(ابن رشد الحفيد, 1994, ص107، 108; الزركشي, 1994, ص5/36).

والمراد بالظاهر – في اللغة- الواضح المنكشف(الأصفهاني, 1986, ص2/414; البابرتي, 2005, ص338) ، يقال: ظهر الشيء يظهر ظهورًا؛ إذا تبيَّن ووضح، وظهر الحمل؛ إذا تبين وجوده، وأظهرت الشيء، أي: بينته وأوضحته بعد خفائه، وظهر الأمر؛ إذا اتضح وانكشف. وصلاة الظهر؛ قد سميت بهذا الاسم؛ لأن وقتها هو أوضح أوقات الصلوات للأبصار(ابن منظور, 1414, ص4/527).

وأما في اصطلاح الأصوليين فقد عرف الشاشي الحنفي الظاهر بأنه «اسم لكل كلام ظهر المراد به للسامع بنفس السماع من غير تأمل»(الشاشي, 1982, ص68).

وعرفه الباجي المالكي بأنه «المعنى الذي يسبق إلى فهم السامع من المعاني التي يحتملها اللفظ»(الباجي, 1995, ص176; الدوري, 2018 , ص294).

والمراد بالسامع في هذا التعريف- والذي قبله-: من كان من أهل اللسان، أي: السامع العربي.

وعرف الشيرازي الشافعي الظاهر بأنه «كل لفظ احتمل أمرين، وهو في أحدهما أظهر»(الشيرازي, 1407, ص27).

وعرفه أبو يعلى الحنبلي بأنه: «ما احتمل معنيين أحدهما أظهر من الآخر»(الفراء, 1990, ص1/140).

ومن هذه التعريفات يتضح أن مفهوم الظهور في اللفظ يعني: أن يكون اللفظ محتملًا لمعنيين، أو عدة معانٍ، لكن أحد هذين المعنيين أو هذه المعاني هو الذي يسبق إلى ذهن السامع العربي، ويتبادر إلى فهمه بمجرد سماعه للفظ دون حاجة إلى تأمل، وإعمال فكر في استخراج دلالة اللفظ، والوقوف على المعنى.

والقرافي يجري على سنن الأصوليين في ذلك كما يتضح من تعريفه للظاهر بأنه «المتردد بين احتمالين فأكثر هو في أحدهما أرجح»(القرافي, 1973, ص37): فجعل مفهوم الظاهر قائمًا على تردد اللفظ بين احتمالين أو أكثر مع رجحان أحد هذين الاحتمالين على الآخر، وهذا الترجيح يتأتى من خلال تبادر المعنى إلى الذهن، وسبقه إلى الفهم كما يتضح من التعريفات السابقة.

دخلت في جواب الشرط، لا لمجرد وقوع الشرط قبل وجود المشروط في زمان متقدم، بل ليصير المشروط مرتبطا بالشرط، وأيد ذلك بأن أئمة النحاة قد نصوا على أن الإنسان إذا قال: إن دخلت الدار أنت طالق، طلقت الآن؛ لأنه لم يأت بالفاء المصيرة للطلاق مرتبا على الدخول، ومرتبطًا به، فالارتباط بالشرط أخص من وقوعه بعده، فكم من واقع بعد شيء لا يكون مرتبطا به، والواو على تقدير كونها موضوعة للترتيب لا تفيد الارتباط، فلا يحسن دخولها مكان الفاء، فظهر الفرق(القرافي, 1995, ص1007، 1008).

وعندما قال الرازي: إن(من) للتبعيض في نحو: (باب من حديد) (الرازي, 1997, ص1/377) ، رد القرافي ذلك بأن هذا عند النحاة لبيان الجنس لا للتبعيض(القرافي, 1995, ص1020).

ورد القرافي حكاية من حكى الخلاف في دخول الغاية في المغيا مطلقا، جاعلًا (إلى)، و(حتى) في هذا سواء- بأن النحاة - فيما يعلم- قد اتفقوا على أن المعطوف بـ (حتى) لا بد وأن يكون داخلا في حكم ما قبلها، فإذا قلت: أكلت السمكة حتي رأسها، فلا بد وأن يكون الرأس مأكولا، وإلا فلا يصح الكلام، وهي حينئذ لا تنفك عن الغاية، فلا تصح حكاية الخلاف في الغاية مطلقا، ، بل ينبغي أن يخصص ذلك بـ (إلى) وحدها، وأما (حتى) فلا(القرافي, 1995, ص1023).

5- إزالة اللبس وإيهام التعارض بين كلام الأصوليين وكلام النحاة.

قد يجد القارئ في كلام الأصوليين ما يتعارض مع كلام النحاة، وعندئذ تمس حاجته إلى ترجيح أحد الكلامين على الآخر، أو التوفيق بينهما بحسب وجوه التوفيق الممكنة، وهذا بطبيعة الحال من ضرورات التكامل بين العلمين، وهو ما نجده لدى القرافي حين يوفق بين ما ظاهره التعارض بين كلام النحاة وكلام الأصوليين، ومن ذلك أن الرازي في ذكره للحجج الدالة على كون الفاء للتعقيب قال :«ومنهم من استدل عليه بأنها لو لم تكن للتعقيب لما دخلت على الجزاء إذا لم يكن بلفظ الماضي والمضارع»(الرازي, 1997, ص 1/373). والظاهر من هذا الكلام أنه يتعارض مع قول الزمخشري في (المفصل)، حيث قال: «وإن كان الجزاء أمرًا، أو نهيًا، أو ماضيًا صريحًا، أو مبتدأ وخبرًا، فلا بد من الفاء كقولك: إن أتاك زيد فأكرمه، وإن ضربك فلا تضربه، وإن أكرمتني اليوم فقد أكرمتك أمس، وإن جئتني فأنت مكرم»(الزمخشري, 1993, ص440).

ووجه التعارض أن ما أورده الرازي يدل على أن الفاء لا تدخل على الفعل الماضي في الجزاء، وكلام الزمخشري يدل على دخولها. وقد وفق القرافي بين الكلامين وأزال ما يظهر بينهما من تعارض بأن أوضح أن مقصود الرازي إذا كان اللفظ ماضيًا، والمعنى مستقبلا، أما الماضي الصريح في المعنى فتجب الفاء فيه(القرافي, 1995, ص 1010، 1011) ، وهذا هو ما أراده الزمخشري. وهو ما أوضحه أيضًا ابن يعيش، حيث قال: «لو وقع في الجزاء فعلٌ ماضٍ صحيحٌ، لم يصحّ إلَّا بالفاء. ومعنى قولنا: «ماضٍ صحيحٌ» أن يكون ماضيًا لفظًا ومعنًى، نحوَ قولك: «إن أكرمتَني اليومَ فقد أكرمتُك أمسِ»؛ لأن الجزاء لا يكون إلَّا بالمستقبل، وإذا وقع ماضيًا، كان على تقدير خبرِ المبتدأ، أي: فأنا قد أكرمتُك أمس»(ابن يعيش, 2001, ص112).

6- توظيف معطيات علم النحو في شرح كلام الأصوليين وأدلتهم:

من آليات التكامل بين علمي النحو والأصول التي يلحظها الباحث في النفائس أن القرافي يوظف كلام النحاة في شرحه لكلام الرازي، ومن ذلك أن الرازي لما قال: «الفاء للتعقيب ... ومنهم من استدل عليه بأنها لو لم تكن للتعقيب لما دخلت على الجزاء»(الرازي, 1997, ص1/373) - شرح القرافي ذلك مستندًا في شرحه له على كلام النحاة قائلًا: «ووجه الاستدلال بدخوله في الجزاء على أنها للتعقيب: أن النحاة قالوا: إذا لم تدخل الفاء في هذه المواطن لا يرتبط الجزاء بالشرط، ويتعجل فإذا قال: إن دخلت الدار أنت حر؛ عتق الآن لعدم الفاء الموجبة لارتباط عتقه بدخول الدار، فالفاء حينئذ هي الموجبة لتأخره عقب الشرط، وارتباطه به، فلو لم تكن للتعقيب لما حصل هذا المعنى بين الشرط، وجزائه»(القرافي, 1995, ص1011).

لكن هذه الآية قد أولت بعدة تأويلات، تقدح في الاستدلال المتقدم: فقيل: يموت الآباء ويحيا الأبناء، وقيل: يموت قوم ويحيا قوم، وقيل: كنَّا موتى في الآباء، ثم حيينا بالأرواح بعد التخليق، وقيل: نموت عند صيرورتنا نطفا ونحيا عند نفخ الروح(ابن الجوزي, 1422, ص 3/262 ; السمين الحلبي, د.ت, ص8/342).

ورد القرافي هذه الوجوه من التأويل القادح في الاستدلال بالآية على كون الواو لا تقتضي الترتيب بأنه خلاف ظاهر الآية؛ لأن الموت المعروف هو الذي يكون عند كمال العمر. فالحجة من الآية ظاهرة بناء على الظاهر(القرافي, 1995, ص1007).

وهو هنا يطبق قاعدة (وجوب العمل بالظاهر)، ووجه تطبيقه لها أن لفظي نموت ونحيا برغم أنهما يحتملان كل التأويلات المذكورة، فإن الذي يتبادر إلى ذهن السامع العربي ويسبق إلى فهمه عند سماعهما للوهلة الأولى دون حاجة إلى تأمل أو إعمال فكر- هو الدلالة على الموت بعد اكتمال العمر والحياة قبله؛ ومن ثم فهما ظاهران في هذا المعنى؛ فيجب حملهما على هذا الظاهر، ولا يعدل عنه إلى شيء من التأويلات الأخرى إلا لدليل يقتضي هذا العدول، وهذا الدليل غير موجود، وعليه يكون الأخذ بظاهر الآية هو الواجب، وظاهرها أن الواو لا تقتضي الترتيب.

وبهذا استثمر القرافي القاعدة الأصولية في ترجيح الاستدلال بهذه الآية في مسألة نحوية خلافية منتصرًا لقول من يرى أن الواو لا تقتضي الترتيب- وهو قول جمهور النحاة(السامرائي, 2000, ص3/216) - على قول من يرى أن الواو تقتضي الترتيب وهو قول بعض نحاة الكوفة(ابن مالك, 2000, ص372).

وما نصره القرافي هو الراجح، ومن أوضح ما يؤكد رجحانه قول العرب: اختصم زيد وعمرو وامتناعهم من أن يعطفوا في ذلك بالفاء أو بثم لكونها للترتيب فلو كانت الواو للترتيب مثلهما لامتنع ذلك معها كما امتنع معهما(ابن هشام, 1963, ص302).

3- إبراز التطبيقات الشرعية للقاعدة النحوية:

من أبرز ما يدل على التكامل بين العلوم الشرعية واللغوية في حديث القرافي، وغيره من الأصوليين، عن حروف المعاني- حرصهم على إيراد التطبيقات الشرعية للقاعدة النحوية، ومن ذلك: بناء حكم طلاق من قال لزوجته التي لم يدخل بها أنت طالق وطالق، على الخلاف النحوي في دلالة الواو(القرافي, 1995, ص992، 1007): فإن قيل: إن الواو تقتضي الجمع طلقت طلقتين، كما لو قال لها: أنت طالق طلقتين(الفراء, 1990, ص1/194). أما إن قيل: إن الواو تقتضي الترتيب، فهي تطلق طلقة واحدة، بناء على لفظة (طالق) الأولى، وتلغى لفظة (طالق) الثانية؛ لأن اعتبار دلالة الواو على الترتيب يقتضي إعمال (طالق) الثانية بعد الأولى، وبعد الأولى تكون المرأة قد بانت من زوجها؛ لأنها غير مدخول بها؛ ومن ثم لا يصادف الطلاق الثاني محلًّا لإيقاعه(ابن إمام الكاملية, 2002, ص 3/59; الجويني, 1997, ص1/50; السبكي, 2004, ص3/878، 882).

وإبراز أثر النحو في الفروع الفقهية كما في المثال السابق وغيره من الأمثلة التي تقدم- أو سيأتي- ذكرها من أهم ما يسوغ الحديث عن المسائل النحوية في علم الأصول؛ لأن غاية هذا العلم هي القدرة على استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها، وفائدته معرفة أحكام الله تعالى(البعلي, 2020 , ص59، 60)، والعمل بها؛ ولهذا لو خلت دراسة الأصول من التطبيق على الفروع صارت بلا ثمرة، ولا فائدة.

4- تقييم أقوال الأصوليين وأدلتهم في ضوء أقوال النحاه:

من الآليات المهمة للتكامل بين علمي النحو والأصول تقييم الأدلة في المسائل المختلف فيها في ضوء ما استقر عليه الأمر في كلا العلمين بحسب أقوال المختصين فيه، وقد طبق القرافي هذه الآلية في معالجة المسائل الخلافية المتعلقة بحروف المعاني، ومن ذلك أن سيف الدين الآمدي لما ذكر في الاحتجاج على عدم دلالة الواو على الترتيب (أنها: لو كانت للترتيب لدخلت في جواب الشرط كالفاء، فتقول: من دخل داري وله درهم، كما تقول: فله درهم)- أجاب عن ذلك القرافي بأن الفاء إنما

- للأصوليين استقراؤهم الخاص لكلام العرب، وفهمهم الخاص لكلام متقدمي النحاة، واجتهادهم في استقصاء أبعاده ومراميه، وهو ما ساعدهم في الوصول إلى دقائق تخفى على متأخري النحاة، وهذا يعني: أن جهود الأصوليين مكملة لجهود النحاة ومتممة لها؛ ومن ثم يكون النحويون بحاجة إلى الإفادة مما ذكره الأصوليون، والعكس صحيح أيضًا، ولا يليق بأحد الفريقين أن يعزف عن الإفادة من جهود الآخر.

- فلسفة التكامل بين علمي النحو والأصول تقوم على أن تلاقي الأفكار يزيد من خصوبتها، ويؤدى إلى تلاقحها وتكاثرها، وهي فلسفة تنسجم تمامًا مع روح هذا العصر الذي لا غنى فيه لأهل العلم عن التخصص العلمي الدقيق الممتزج بثقافة واسعة، وإلمام المرء بالعلوم المتصلة بعلمه، خاصة التي نشأت في تربته، ورويت بالماء الذي روي به، كما هو الحال في علمي النحو والأصول فمباحثهما أشبه بأمواج تتلاقى في بحر واحد، مع ملاحظة أن تكاملهما لا يعني ذوبان أحدهما في الآخر، أو تلاشي خصوصيته.

- منهجية التكامل بين علمي النحو والأصول كما تجلت في النفائس، تمثلت في تفصيل القول فيما يحتاج إليه الفقيه وإجمال القول فيما عداه، والعناية بالتقعيد، وإضفاء الصبغة الأصولية على المسائل النحوية، وتبئير الرؤية حول الدلالة، وإبراز دقائق المعاني ودورها في فهم كلام الشارع.

- آليات القرافي في تحقيق التكامل بين علمي النحو والأصول تمثلت في التدقيق في فهم الأدلة ومناقشاتها، وتوظيف القواعد الأصولية في خدمة القضايا اللغوية، وإبراز التطبيقات الشرعية للقاعدة النحوية، وتقييم أقوال الأصوليين وأدلتهم في ضوء أقوال النحاه، وإزالة اللبس وإيهام التعارض بين كلام الأصوليين وكلام النحاة، وتوظيف معطيات علم النحو في شرح كلام الأصوليين وأدلتهم، والتمحيص وعدم الاغترار بكل ما يرد في مصنفات النحاة.

- ما ذكره القرافي في حديثه عن معاني الحروف من أسئلة وأجوبة، وقواعد، وتنبيهات، وفوائد، قد أحسن استثماره بتوسيعه، واستقصاء القول فيه في كتابه الخصائص، وهو أحد الكتب التي تبرز دور القرافي بوصفه عالمًا بينيًّا موسوعيًّا، وما لمؤلفاته من أثر كبير في تحقيق التكامل بين علمي النحو والأصول.

- كثير مما ورد في نفائس العقول بخصوص مسائل حروف المعاني، لا يجده القارئ فيما أعلم في كتاب أصولي آخر قبل النفائس، وقد أفاد منه المتأخرون كثيرًا، وهذا يؤكد أهمية النفائس، ودورها في تحقيق التكامل بين علمي النحو والأصول، علاوة على إبراز إضافاتها المهمة إلى محصول الرازي.

وبناء على النتائج السابقة يمكننا أن نقرر أن القرافي عالم ذو رؤية بينية تكاملية، وقد جمع باقتدار بين التمكن في العلوم الشرعية والإبداع في العلوم اللغوية، ووظف هذا التمكن في فهم نصوص الشريعة، واستنباط الأحكام الشرعية منها، ونقلها إلى الأجيال.

كما يمكننا أن نقرر- أيضًا- أن الأصوليين في إيرادهم المسائل النحوية في مصنفاتهم لم يكونوا أبدًا حاطبي ليل، أو يخبطون خبط عشواء في ذلك، بل هم يدركون جيدًا حدود علمهم وموضوعه، وما يندرج في إطاره وما يخرج عنه، ولم يوردوا المسائل النحوية لتضخيم كتبهم، أو تكثير مصنفاتهم، وإنما أوردوا هذه المسائل عن وعي راسخ بأهمية التكامل بين العلوم الشرعية والعلوم اللغوية، بحيث يسهم كل منهما في إثراء الآخر، وتعظيم فائدته.

وفي ضوء ذلك، وفي ظل الاهتمام الحميد- بالدراسات البينية في هذه الآونة- نوصي دارسي الأصول ودارسي النحو ألا ينكفئ كل واحد منهم على تخصصه الدقيق، وما لأعلام هذا التخصص من مصنفات ومؤلفات، فيدرس النحوي المسائل النحوية بمعزل عن مصنفات الأصوليين، ويدرس الأصولي المسائل الأصولية بمعزل عن مصنفات النحويين؛ ولكن يجب على كل باحث من هنا وهناك أن يغذو بحثه بما لدى الآخر من زوائد وفوائد، تثري عقله، وتضاعف ثمار بحثه وحصاده.

ويلاحظ هنا أيضًا عناية القرافي بتخريج الفروع الفقهية على أقوال النحاة، كما سبقت الإشارة إلى ذلك من قبل.

7- التمحيص وعدم الاغترار بكل ما يرد في مصنفات النحاة: كان القرافي في حديثه عن الشواهد النحوية المتعلقة بمعاني الحروف ينبه على الغلط فيها، أو ما وقع فيها من تصحيف، ونحو ذلك مما يدعو إلى التمحيص وعدم الاغترار بكل ما يرد في مصنفات النحاة، وهو أمر لا بد منه لتسير عملية التكامل العلمي في مسارها الصحيح، وتتجنب أية خسائر معرفية؛ ولذلك لما استشهد بقول الفرزدق [من الطويل]:

أنا الذائد الحامي الذمار وإنما ... يدافع عن أحسابهم أنا أو مثلي

قال: «الذائد بالدالين الأولى منقوطة، والثانية مهملة، معناه: المانع، ويقع في بعض النسخ الزائد بـ (الزاي)، وهو غلط»(القرافي, 1995, ص1031).

وتابع القرافي الرازي فيما أورده في حديثه عن الفاء حين ذكر قول الشاعر [من البسيط]:(من يفعل الحسنات الله يشكرها)، وعقَّب عليه قائلًا: «قد أنكره المبرد، وزعم أن الرواية الصحيحة (من يفعل الخير فالرحمن يشكره) (الرازي, 1997, ص1/373; القرافي, 1995, ص994).

ويورد القرافي ما يشبه النكتة أو الطرفة، ويدل على تهافت كلام بعض أدعياء العلم بالنحو واللغة، وذلك في حديثه عن الحصر بـ(إنما)، حين تعرض لقول الأعشى [من السريع]

ولست بالأكثر منهم حصى وإنما العزة للكاثر

فقال القرافي: «صحفه بعضهم بالخاء المضمومة المنقوطة من فوقها، فقيل له: ما معنى ذلك؟ فقال: لأن إحدى البيضتين للنسل، والأخرى لِلِّحْية، وهي اليمنى فإذا كبرتا عظمت اللحية، وكثر النسل، والإنسان يحترم لكثرة ولده، وكبر لحيته»(القرافي, 1995, ص1030).

والمكتبة الأصولية لا تخلو من مثل هذه النوادر التي أوردها القرافي مما يدل على هوس البعض بالنحو، ويحذِّر من هذا الهوس، ومن ذلك ما أورده الجصاص قائلًا: «قد كان قوم ههنا ببغداد في حدود المجانين عند العقلاء، وهم عند أنفسهم عقلاء، ممن يتعاطى شيئا من النحو، يدعون جواز قياس الأسماء، فينظرون إلى أصل الاسم في اللغة، وإلى اشتقاقه، فيقيسون عليه ما في معناه مما لا يعرفه العرب. ولقد بلغني: أنه قيل لبعضهم: ما اشتقاق الجرجير، وما أصله؟ قال: إنما سمي جرجيرا؛ لأنه يتجرجر إذا خرج من الأرض، يعني يتحرك. قيل له: فينبغي أن تكون لحيتك جرجيرا؛ لأنها تتحرك»(الجصاص, 1994, ص4/115).

ومثل هذه النوادر التي أوردها القرافي وغيره تؤكد أن التكامل بين العلوم لا بد أن يكون قائمًا على التدقيق والتمحيص، ولا يكون الباحث في علم ما كحاطب ليل، بل يكون وقافًا متأملًا يدرك ما يأخذ وما يدع، موقنًا بأنه قد يقع في بحثه على الغث كما يقع على السمين، وأن (في كل قوم جنون) (ابن حزم, د.ت, ص 4/12) على حد قول ابن حزم.

الخاتمة (نتائج البحث وتوصياته):

عالج هذا البحث إشكالية التكامل بين علمي النحو والأصول متخذًا من حروف المعاني في نفائس الأصول للقرافي أنموذجًا يوضح كيف كانت فكرة التكامل بين علم أصول الفقه بوصفه أحد العلوم الشرعية، وبين علم النحو بوصفه أحد العلوم اللغوية- فكرة أصيلة مسيطرة على أذهان الأصوليين، تعبر عن رؤية بارزة في الفكر الأصولي لضرورة التكامل بين العلوم الشرعية، والعلوم اللغوية. وقد بين البحث دواعي التكامل بين علمي النحو والأصول، وفلسفة هذا التكامل، ومنهجيته، وآلياته لدى القرافي، وانتهى إلى النتائج التالية:

- علة إيراد حروف المعاني في المصنفات الأصولية هي حاجة الفقيه إلى معرفة معانيها، والهدف من إيرادها هو تحرير الحقيقة اللغوية؛ ليستقر كل لفظ في مركزه وموضوعه.

- الأصوليون يوردون ما يوردونه من مسائل حروف المعاني، ويعرضون عما يعرضون عن ذكره بناء على معيارين: أحدهما: كثرة دوران الحرف في الأدلة من الكتاب والسنة. وثانيهما: إيراد ما أغفله النحويون.

الأنباري, كمال الدين. (2003). الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين (د.ط, م ١). المكتبة العصرية.

البابرتي، محمد بن محمود. (2005). الردود والنقود شرح مختصر ابن الحاجب، تحقيق: ضيف الله بن صالح بن عون العمري. (ط.١). د.ب: مكتبة الرشد ناشرون.

الباجي ، أبو الوليد سليمان. (1332 هـ). المنتقى شرح الموطإ. (ط.١). مصر: مطبعة السعادة.

الباجي، أبو الوليد سليمان. (1995م). إحكام الفصول في أحكام الأصول، تحقيق: عبد المجيد تركي. (ط.٢). بيروت: دار الغرب الإسلامي.

البخاري، علاء الدين. (1890). كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي. (ط.١). إسطنبول: شركة الصحافة العثمانية.

البرح, فيصل. (2023). منهج الأصوليين في تحرير محل النزاع. مجلة جامعة القدس المفتوحة للبحوث الإنسانية والاجتماعية, 63.

البرماوي, شمس الدين. (2015). الفوائد السنية في شرح الألفية، تحقيق: عبد الله رمضان موسى (١ ط). الجيزة - مصر: مكتبة التوعية الإسلامية للتحقيق والنشر والبحث العلمي.

البعلي, أحمد. (2020). الذخر الحرير بشرح مختصر التحرير، تحقيق: وائل محمد بكر زهران الشنشوري (١ ط). القاهرة: المكتبة العمرية - دار الذخائر).

البهاري (د.ت).مسلم الثبوت، (د.ط). مصر: المطبعة الحسينية.

التلمساني, الشريف. (1998). مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول، تحقيق: محمد علي فركوس (١ ط). مكة المكرمة:المكتبة المكية؛ بيروت- لبنان:مؤسسة الريان.

الجراعي, تقي الدين. (2012). شرح مختصر أصول الفقه، وتحقيق: عبد العزيز القايدي وآخرون (١ ط). الكويت: لطائف لنشر الكتب والرسائل العلمية، الشامية.

الجصاص, أبو بكر. (1994). الفصول في الأصول (٢ ط). وزارة الأوقاف الكويتية.

الجويني، عبد الملك بن عبد الله. (1997). البرهان في أصول الفقه، تحقيق: صلاح بن محمد بن عويضة (ط.١). بيروت: دار الكتب العلمية.

الحفناوي، محمد إبراهيم. (2002). دراسات أصولية في القرآن الكريم (د.ط). القاهرة: مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية.

الدوري، قحطان عبد الرحمن. (2018). تأويل النص الشرعي. (ط.١). بيروت: كتاب ناشرون.

الرازي، أبو عبد الله محمد. (1997). المحصول، تحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني (ط.٣). بيروت: مؤسسة الرسالة.

الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد. (1994). البحر المحيط في أصول الفقه. (ط.١). د.ب: دار الكتبي.

الزمخشري, جار الله. (1993). المفصل في صنعة الإعراب، تحقيق: علي بو ملحم (ط.١). بيروت: مكتبة الهلال.

السامرائي، فاضل صالح. (2000). معاني النحو.(ط.١). الأردن: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

السبكي، تاج الدين عبد الوهاب. (2004). الإبهاج في شرح المنهاج ، تحقيق: الدكتور أحمد جمال الزمزمي - الدكتور نور الدين عبد الجبار صغيري (ط.١). دبي: دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث.

السرخسي، أبو بكر محمد. (د.ت). أصول السرخسي، تحقيق: أبو الوفا الأفغاني. (د.ط). حيدر آباد- الهند: لجنة إحياء المعارف النعمانية.

السمرقندي، علاء الدين شمس النظر. (1984). ميزان الأصول في نتائج العقول، تحقيق: محمد زكي عبد البر. (ط.١). قطر: مطابع الدوحة الحديثة.

السمعاني، أبو المظفر منصور. (1999). قواطع الأدلة في الأصول ، تحقيق: محمد حسن محمد حسن اسماعيل الشافعي (ط.١). بيروت: دار الكتب العلمية.

قائمة المراجع

ابن الأثير, ضياء الدين. (1420). المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد (د. ط, م ٢). بيروت: المكتبة العصرية للطباعة والنشر.

ابن الأزرق, محمد. (د.ت). بدائع السلك في طبائع الملك، تحقيق: علي سامي النشار (١ ط). العراق: وزارة الإعلام.

ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج. (٢٢٤١هـ). زاد المسير في علم التفسير، تحقيق: عبد الرزاق المهدي.(ط.١). بيروت: دار الكتاب العربي.

ابن الخشاب, أبو محمد. (1972). المرتجل في شرح الجمل، تحقيق: علي حيدر (د.ط).

ابن اللحام، علاء الدين أبو الحسن. (د.ت). المختصر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: محمد مظهربقا (د.ط). مكة المكرمة: جامعة الملك عبد العزيز.

ابن إمام الكاملية، كمال الدين محمد. (2002). تيسير الوصول إلى منهاج الأصول من المنقول والمعقول، تحقيق: د. عبد الفتاح أحمد قطب الدخميسي (ط.١). القاهرة: دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر.

ابن بابشاذ, طاهر. (1977). شرح المقدمة المحسبة، تحقيق: خالد عبد الكريم (١ ط, ١–١). الكويت: المطبعة العصرية.

ابن حزم, أبو محمد. (د.ت). الإحكام في أصول الأحكام (د.ط). بيروت: دار الآفاق الجديدة.

ابن رشد الحفيد، أبو الوليد محمد. (1994). الضروري في أصول الفقه، تحقيق: جمال الدين العلوي. (ط.١). بيروت: دار الغرب الإسلامي.

ابن رشد الحفيد، أبو الوليد محمد. (2004). بداية المجتهد ونهاية المقتصد، تحقيق: جمال الدين العلوي. (د.ط). القاهرة: دار الحديث.

ابن عقيل, أبو الوفاء. (1999). الواضح في أصول الفقه، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي (ط.١, م ٢). بيروت - لبنان: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع.

ابن فارس، أحمد. (1997). الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها (ط.١). بيروت: محمد علي بيضون.

ابن قدامة، موفق الدين عبد الله. (2002). روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعبان محمد إسماعيل (ط.٢). د. ب: مؤسسة الريّان للطباعة والنشر والتوزيع.

ابن مالك، بدر الدين محمد. (2000). شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك، تحقيق: محمد باسل عيون السود.(ط.١).بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن منظور، محمد بن مكرم. (1414 هـ). لسان العرب. (ط.٣). بيروت: دار صادر.

ابن هشام ، أبو محمد عبد الله جمال الدين. (1963). شرح قطر الندى وبل الصدى، تحقيق: محمد محيى الدين عبد الحميد.(ط.١١). مصر: المكتبة التجارية الكبرى.

ابن يعيش, يعيش. (2001). شرح المفصل (ط.١). بيروت - لبنان: دار الكتب العلمية.

أبو الفداء، عماد الدين إسماعيل. (2000). الكناش في فني النحو والصرف، تحقيق: رياض بن حسن الخوام (د.ط). بيروت: المكتبة العصرية للطباعة والنشر.

أبو يعلى، محمد بن الحسين. (1990). العدة في أصول الفقه، تحقيق: أحمد بن علي بن سير المباركي (ط.٢). (د.ن).

الإسنوي، جمال الدين. (1981). التمهيد في تخريج الفروع على الأصول، تحقيق: د. محمد حسن هيتو (ط.٢). بيروت: مؤسسة الرسالة.

الإسنوي، جمال الدين. (1985). الكوكب الدري فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية، تحقيق: د. محمد حسن عواد (ط.١). عمان - الأردن: دار عمار.

الأصفهاني، شمس الدين أبو الثناء محمود. (1986). بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، تحقيق: محمد مظهر بقا. (ط.١). جدة: دار المدني.

المرادي، أبو محمد بدر الدين حسن. (2008). توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، تحقيق: عبد الرحمن علي سليمان. (ط.١). د.ب: دار الفكر العربي.

دهش, ضياء حميد. (2022). النزعة المنطقية عند الشيخ القرافي في كتابه الخصائص. المورد, 52–31 ,(4)49.

عاقل, فاخر. (1967). رسالة إلى ابني. مجلة العربي, 102.

مراد, أبو زكريا. (2109). التحقيقات على شرح الجلال للورقات (ط.١). الكويت: مركز الراسخون، دار الظاهرية.

REFERENCES

1. Ibn al-Athir, Diya’ al-Din. (1420). Al-Mathal al-sa’ir fi adab al-katib wa al-sha‘ir, taḥqīq: Muḥammad Muḥyī al-Dīn ‘Abd al-Ḥamīd (2nd ed.). Beirut: Al-Maktabah al-‘Asriyya li al-Ṭibā‘ah wa al-Nashr.
2. Ibn al-Azraq, Muḥammad. (n.d.). Badā’i‘ al-salk fī ṭabā’i‘ al-mulk, taḥqīq: ‘Alī Sāmī al-Nashshār (1st ed.). Al-‘Irāq: Wizārat al-I‘lām.
3. Ibn al-Jawzī, Jamāl al-Dīn Abū al-Faraj. (1422 H). Zād al-masīr fī ‘ilm al-tafsīr, taḥqīq: ‘Abd al-Razzāq al-Mahdī (1st ed.). Beirut: Dār al-Kitāb al-‘Arabī.
4. Ibn al-Khashshāb, Abū Muḥammad. (1972). Al-Murtajal fī sharḥ al-jumal, taḥqīq: ‘Alī Ḥaydar (n.p.).
5. Ibn al-Laḥḥām, ‘Alā’ al-Dīn Abū al-Ḥasan. (n.d.). Al-Mukhtaṣar fī uṣūl al-fiqh ‘alā madhhab al-imām Aḥmad ibn Ḥanbal, taḥqīq: Muḥammad Maẓhar Baqā (n.p.). Makkah al-Mukarramah: Jāmi‘at al-Malik ‘Abd al-‘Azīz.
6. Ibn Imām al-Kāmiliyyah, Kamāl al-Dīn Muḥammad. (2002). Taysīr al-wuṣūl ilā minhāj al-uṣūl min al-manqūl wa al-ma‘qūl, taḥqīq: ‘Abd al-Fattāḥ Aḥmad Quṭb al-Dakhmīsī (1st ed.). Cairo: Dār al-Fārūq al-Ḥadītha li al-Ṭibā‘ah wa al-Nashr.
7. Ibn Bābshādh, Ṭāhir. (1977). Sharḥ al-muqaddima al-muḥsiba, taḥqīq: Khālid ‘Abd al-Karīm (1st ed.). Kuwait: Al-Maṭba‘ah al-‘Asriyya.
8. Ibn Ḥazm, Abū Muḥammad. (n.d.). Al-Iḥkām fī uṣūl al-aḥkām (n.p.). Beirut: Dār al-Āfāq al-Jadīda.
9. Ibn Rushd al-Ḥafīd, Abū al-Walīd Muḥammad. (1994). Al-Ḍarūrī fī uṣūl al-fiqh, taḥqīq: Jamāl al-Dīn al-‘Alawī (1st ed.). Beirut: Dār al-Gharb al-Islāmī.
10. Ibn Rushd al-Ḥafīd, Abū al-Walīd Muḥammad. (2004). Bidāyat al-mujtahid wa nihāyat al-muqtaṣid, taḥqīq: Jamāl al-Dīn al-‘Alawī (n.p.). Cairo: Dār al-Ḥadīth.
11. Ibn ‘Aqīl, Abū al-Wafā’. (1999). Al-Wāḍiḥ fī uṣūl al-fiqh, taḥqīq: ‘Abd Allāh ibn ‘Abd al-Muḥsin al-Turkī (2nd ed.). Beirut: Mu’assasat al-Risālah.
12. Ibn Fāris, Aḥmad. (1997). Al-Ṣāḥibī fī fiqh al-lughah al-‘Arabiyyah wa masā’ilihā wa sunan al-‘Arab fī kalāmihā (1st ed.). Beirut: Muḥammad ‘Alī Bayḍūn.
13. Ibn Qudāmah, Muwafaq al-Dīn ‘Abd Allāh. (2002). Rawḍat al-nāẓir wa jannat al-manāẓir fī uṣūl al-fiqh ‘alā madhhab al-imām Aḥmad ibn Ḥanbal, taḥqīq: Sha‘bān Muḥammad Ismā‘īl (2nd ed.). n.p.: Mu’assasat al-Rayyān.
14. Ibn Mālik, Badr al-Dīn Muḥammad. (2000). Sharḥ Ibn al-Nāẓim ‘alā Alfiyyat Ibn Mālik, taḥqīq: Muḥammad Bāsil ‘Uyūn al-Sūd (1st ed.). Beirut: Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah.

السمين الحلبي، أبو العباس شهاب الدين أحمد. (د.ت). الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، تحقيق: أحمد محمد الخراط.(د.ط). دمشق: دار القلم.

السيوطي, جلال الدين. (د.ت). همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تحقيق: عبد الحميد هنداوي (د.ط). مصر: المكتبة التوفيقية.

الشاشي، أبو علي أحمد. (1982). أصول الشاشي. (د.ط). بيروت: دار الكتاب العربي.

الشاطبي, أبو إسحاق. (1997). الموافقات، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان (١ ط). دار ابن عفان.

الشوشاوي، أبو عبد الله الحسين. (2004). رفع النقاب عن تنقيح الشهاب، تحقيق: أحمد بن محمد السراح (ط.١). الرياض - المملكة العربية السعودية: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع.

الشوكاني, محمد. (1999). إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، تحقبق: الشيخ أحمد عزو عناية (ط.١). دار الكتاب العربي.

الشيرازي، أبو إسحاق إبراهيم. (1407هـ). المعونة في الجدل، تحقيق: علي عبد العزيز العميريني. (ط.١). الكويت: جمعية إحياء التراث الإسلامي.

الشيرازي، أبو اسحاق إبراهيم. (1980). التبصرة في أصول الفقه، تحقيق: محمد حسن هيتو (ط.١). دمشق: دار الفكر.

الشيرازي، أبو اسحاق إبراهيم. (1988). شرح اللمع، تحقيق: عبد المجيد تركي (ط.١). بيروت: دار الغرب الإسلامي.

الشيرازي، أبو إسحاق إبراهيم. (2003). اللمع في أصول الفقه (ط.٢). بيروت: دار الكتب العلمية.

العلائي، صلاح الدين أبو سعيد خليل. (1990). الفصول المفيدة في الواو المزيدة، تحقيق: حسن موسى الشاعر. (ط.١). عمان: دار البشير.

العجمي, ريم محمد, والزنكي, نجم الدين. (2023). الشرح الأصولي: مفهومه، وأسبابه، ومكوّناته [نفائس الأصول] للإمام القرافي أنموذجاً دراسة استقرائية تحليلية. مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والدراسات الإسلامية, (3)20, 143–117.

العقاد, عباس. (2005). أنا. نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع.

العلائي, صلاح الدين. (1990). الفصول المفيدة في الواو المزيدة، تحقيق: حسن موسى الشاعر (ط.١). عمان: دار البشير.

القرافي، شهاب الدين أبو العباس. (1973). شرح تنقيح الفصول، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد (ط.١). (د.ب): شركة الطباعة الفنية المتحدة.

القرافي، شهاب الدين أبو العباس. (1994). الذخيرة، تحقيق: محمد حجي (ط.١). بيروت: دار الغرب الإسلامي.

القرافي، شهاب الدين أبو العباس. (1995). نفائس الأصول في شرح المحصول، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض (ط.١). مكة المكرمة - السعودية: مكتبة نزار مصطفى الباز.

القرافي, شهاب الدين أبو العباس. (1982). الاستغناء في أحكام الاستثناء، تحقيق: طه محسن (د.ط). بغداد: مطبعة الإرشاد.

القرافي, شهاب الدين أبو العباس. (1999). العقد المنظوم في الخصوص والعموم، تحقيق: أحمد الختم عبد الله (١ ط). مصر: المكتبة المكية، دار الكتبي.

القرافي, شهاب الدين أبو العباس. (2009). الخصائص، تحقيق: ناجي عبد الجليل. حولية كلية اللغة العربية بالزقازيق جامعة الأزهر المجلد 29، العدد ٣ - الرقم المسلسل للعدد ٩٢ 2009 الصفحة ٣٣٦٢-٤٧٧٢.

القرطبي, أبو عبد الله. (1964). الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش (٢ ط). القاهرة: دار الكتب المصرية.

اللكنوي، عبد العلي. (2002). فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت ، ضبطه: عبد الله محمود محمد عمر (ط.١). بيروت: دار الكتب العلمية.

المازري, أبو عبد الله. (2001). إيضاح المحصول من برهان الأصول، تحقيق: عمار الطالبي (ط.١). تونس: دار الغرب الإسلامي.

15. Ibn Manẓūr, Muḥammad ibn Mukarram. (1414 H). Lisān al-‘Arab (3rd ed.). Beirut: Dār Ṣādir.
16. Ibn Hishām, Abū Muḥammad ‘Abd Allāh Jamāl al-Dīn. (1963). Sharḥ Qaṭr al-nadā wa ball al-ṣadā, taḥqīq: Muḥammad Muḥyī al-Dīn ‘Abd al-Ḥamīd (11th ed.). Miṣr: Al-Maktabah al-Tijārīyah al-Kubrā.
17. Ibn Ya‘īsh, Ya‘īsh. (2001). Sharḥ al-Mufaṣṣal (1st ed.). Beirut: Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah.
18. Abū al-Fidā’, ‘Imād al-Dīn Ismā‘īl. (2000). Al-Kunāsh fī fannay al-naḥw wa al-ṣarf, taḥqīq: Riyāḍ ibn Ḥasan al-Khawwām (n.p.). Beirut: Al-Maktabah al-‘Asriyya.
19. Abū Ya‘lā, Muḥammad ibn al-Ḥusayn. (1990). Al-‘Uddah fī uṣūl al-fiqh, taḥqīq: Aḥmad ibn ‘Alī ibn Sīr al-Mubārakī (2nd ed.). n.p.
20. Al-Isnawī, Jamāl al-Dīn. (1981). Al-Tamhīd fī takhrīj al-furū‘ ‘alā al-uṣūl, taḥqīq: Muḥammad Ḥasan Haytū (2nd ed.). Beirut: Mu’assasat al-Risālah.
21. Al-Isnawī, Jamāl al-Dīn. (1985). Al-Kawkab al-durrī fīmā yatakharrij ‘alā al-uṣūl al-naḥwiyyah min al-furū‘ al-fiqhiyyah, taḥqīq: Muḥammad Ḥasan ‘Awwād (1st ed.). ‘Ammān – al-Urdunn: Dār ‘Ammār.
22. Al-Aṣfahānī, Shams al-Dīn Abū al-Thanā’ Maḥmūd. (1986). Bayān al-mukhtaṣar sharḥ mukhtaṣar Ibn al-Ḥājib, taḥqīq: Muḥammad Maẓhar Baqā (1st ed.). Jeddah: Dār al-Madanī.
23. Al-Anbārī, Kamāl al-Dīn. (2003). Al-Inṣāf fī masā’il al-khilāf bayn al-naḥwiyyīn al-baṣriyyīn wa al-kūfiyyīn (1st ed.). Al-Maktabah al-‘Asriyya.
24. Al-Bābartī, Muḥammad ibn Maḥmūd. (2005). Al-Rudūd wa al-nuqūd sharḥ mukhtaṣar Ibn al-Ḥājib, taḥqīq: Ḍayf Allāh ibn Ṣāliḥ ibn ‘Awn al-‘Umrī (1st ed.). n.p.: Maktabat al-Rushd Nāshirūn.
25. Al-Bājī, Abū al-Walīd Sulaymān. (1332 H). Al-Muntaqā sharḥ al-Muwaṭṭa’ (1st ed.). Miṣr: Maṭba‘at al-Sa‘ādah.
26. Al-Bājī, Abū al-Walīd Sulaymān. (1995). Iḥkām al-fuṣūl fī aḥkām al-uṣūl, taḥqīq: ‘Abd al-Majīd Turkī (2nd ed.). Beirut: Dār al-Gharb al-Islāmī.
27. Al-Bukhārī, ‘Alā’ al-Dīn. (1890). Kashf al-asrār ‘an uṣūl Fakhr al-Islām al-Bazdawī (1st ed.). Istanbul: Sharikat al-Ṣaḥāfah al-‘Uthmāniyyah.
28. Al-Barḥ, Fayṣal. (2023). Manhaj al-uṣūliyyīn fī taḥrīr maḥall al-nizā‘. Majallat Jāmi‘at al-Quds al-Maftūḥah lil-buḥūth al-insāniyyah wa al-ijtimā‘iyyah, 63.
29. Al-Barmāwī, Shams al-Dīn. (2015). Al-Fawā’id al-saniyyah fī sharḥ al-alfiyyah, taḥqīq: ‘Abd Allāh Ramaḍān Mūsā (1st ed.). al-Jīzah – Miṣr: Maktabat al-Taw‘iyyah al-Islāmiyyah li al-Taḥqīq wa al-Nashr wa al-Baḥth al-‘Ilmī.
30. Al-Ba‘lī, Aḥmad. (2020). Al-Dhukhru al-ḥarīr bi-sharḥ mukhtaṣar al-taḥrīr, taḥqīq: Wā’il Muḥammad Bakr Zahrān al-Shanshūrī (1st ed.). Cairo: Al-Maktabah al-‘Umariyyah – Dār al-Dhakhā’ir.
31. Al-Bihārī. (n.d.). Musallam al-thubūt (n.p.). Miṣr: Al-Maṭba‘ah al-Ḥusainiyyah.
32. Al-Tilimsānī, al-Sharīf. (1998). Miftāḥ al-wuṣūl ilā binā’ al-furū‘ ‘alā al-uṣūl, taḥqīq: Muḥammad ‘Alī Farkūs (1st ed.). Makkah al-Mukarramah: Al-Maktabah al-Makkiyyah; Beirut: Mu’assasat al-Rayyān.
33. Al-Jarrā‘ī, Taqī al-Dīn. (2012). Sharḥ mukhtaṣar uṣūl al-fiqh, taḥqīq: ‘Abd al-‘Azīz al-Qā’idī wa ākharūn (1st ed.). Kuwait: Laṭā’if li Nashr al-Kutub wa al-Rasā’il al-‘Ilmiyyah al-Shāmiyyah.
34. Al-Jaṣṣāṣ, Abū Bakr. (1994). Al-Fuṣūl fī al-uṣūl (2nd ed.). Wizārat al-Awqāf al-Kuwaytiyyah.
35. Al-Juwaynī, ‘Abd al-Malik ibn ‘Abd Allāh. (1997). Al-Burhān fī uṣūl al-fiqh, taḥqīq: Ṣalāḥ ibn Muḥammad ibn ‘Uwayḍah (1st ed.). Beirut: Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah.
36. Al-Ḥifnawī, Muḥammad Ibrāhīm. (2002). Dirāsāt uṣūliyyah fī al-Qur’ān al-Karīm (n.p.). Cairo: Maktabat wa Maṭba‘at al-Ishrā‘ al-Fanniyyah.
37. Al-Dūrī, Qaḥṭān ‘Abd al-Raḥmān. (2018). Ta’wīl al-naṣṣ al-shar‘ī (1st ed.). Beirut: Kitāb Nāshirūn.
38. Al-Rāzī, Abū ‘Abd Allāh Muḥammad. (1997). Al-Maḥṣūl, taḥqīq: Ṭāhā Jābir Fayāḍ al-‘Alwānī (3rd ed.). Beirut: Mu’assasat al-Risālah.
39. Al-Zarkashī, Abū ‘Abd Allāh Badr al-Dīn Muḥammad. (1994). Al-Baḥr al-muḥīṭ fī uṣūl al-fiqh (1st ed.). n.p.: Dār al-Kutubī.
40. Al-Zamakhsharī, Jār Allāh. (1993). Al-Mufaṣṣal fī ṣan‘at al-i‘rāb, taḥqīq: ‘Alī Bū Malḥam (1st ed.). Beirut: Maktabat al-Hilāl.
41. Al-Jurjani, A. (1991). Asrar al-Balagha. Cairo: Dar al-Ma’arif.
42. Ibn Jinni, A. (1954). Al-Khasa’is (Vol. 1–3). Cairo: Dar al-Kutub al-Misriyya.
43. Al-Zamakhshari, M. (1987). Al-Kashshaf ‘an Haqaiq al-Tanzil wa ‘Uyun al-Aqawil fi Wujuh al-Ta’wil. Beirut: Dar al-Ma‘rifa.
44. Ibn Malik, J. (1990). Sharh al-Alfiyya. Beirut: Dar al-Kutub al-‘Ilmiyya.
45. Ibn Hisham, A. (2000). Mughni al-Labib ‘an Kutub al-A‘arib. Beirut: Dar al-Jil.
46. Al-Suyuti, J. (1998). Al-Itqan fi ‘Ulum al-Qur’an. Beirut: Dar al-Kutub al-‘Ilmiyya.
47. Al-Farra’, Y. (1983). Ma‘ani al-Qur’an. Beirut: ‘Alam al-Kutub.
48. Ibn Aqil, A. (1998). Sharh Ibn Aqil ‘ala Alfiyyat Ibn Malik. Cairo: Dar al-Turath.
49. Al-Raghib al-Asfahani, H. (1992). Mufradat Alfaz al-Qur’an. Beirut: Dar al-Qalam.